



وصايا رمضان (3)
وصايا خاصة بالطعام
والنساء

الشيخ ندا أبو أحمد



وصايا رمضان

(3)

وصايا خاصة بالطعام

وصايا خاصة بالنساء

الشيخ/ ندا أبو أحمد

مَهَيِّدٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مَضِلَ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل

عمران: 102)

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: 1)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: 70، 71)

أما بعد....

فإن أصدق الحديث كتاب الله - تعالى -، وخير الهدي، هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

نبض الرسالة

وصايا خاصة بالطعام والنساء

أولاً: الوصايا الخاصة بالطعام:

الوصية الأولى: إياك والإفطار في نهار رمضان من غير عذر.

الوصية الثانية: لا تكثر من شراء الأطعمة، وتنويع الأشرية استعداداً لرمضان.

الوصية الثالثة: لا تترك السحور ولو أن تتجرع جرعة من ماء.

الوصية الرابعة: عليك بتأخير السحور.

وتأخير السحور يجعل الإنسان يتعرض للوقت المبارك (وقت السحر).

وتأخير السحور يجعل الإنسان يدرك صلاة الفجر في وقتها.

وكان صحابة النبي يسمون السحور بالفلاح.

الوصية الخامسة: عليك بتعجيل الإفطار.

وتعجيل الفطر وتأخير السحور من أخلاق النبوة.

والناس على السنة طالما أنهم يعجلون الفطر.

والناس بخير ما عجلوا الفطر.

وتعجيل الفطر يكون لمخالفة أهل الكتاب.

الوصية السادسة: عند الإفطار لا تبدأ بالطعام، ولكن ابدأ بالرطب، فإن لم تجد

فالتمر، فإن لم تجد فالماء.

الوصية السابعة: لا تجلس على الطعام وتترك صلاة المغرب.

الوصية الثامنة: لا تترك الدعاء أثناء الصيام وعند الفطر.

الوصية التاسعة: لا تشغل بالإفطار عن ترديد الأذان.

الوصية العاشرة: لا تسرف في تناول الطعام والشراب.

الوصية الحادية عشر: إذا أكلت أو شربت ناسياً فأكمل صومك، فصومك صحيح.

الوصية الثانية عشر: لا تجمع بين التمر والزبيب في إناء واحد.

ثانياً: الوصايا الخاصة بالنساء:

الوصية الأولى: أختاه... إذا دخل عليك رمضان فتعلمي أحكام الصيام.

الوصية الثانية: إياك والصوم أثناء الحيض أو النفاس.

الوصية الثالثة: لا تتركي الذكر وقراءة القرآن عند الحيض أو النفاس.

الوصية الرابعة: ليس من الضرورة تعاطي أدوية تمنع الحيض لإتمام الصيام في رمضان.

الوصية الخامسة: لا تتركي الصيام إذا طهرتي من حيضتك قبل الفجر.

الوصية السادسة: عليك بقضاء ما فاتك في رمضان قبل صيام الست من شوال.

الوصية السابعة: لا تكثري من شراء الأطعمة.

الوصية الثامنة: لا تقضي الساعات الطوال في إعداد الطعام، وتضعي الأوقات في المطبخ.

الوصية التاسعة: صححي النية عند إعداد الطعام للزوج والأولاد.

الوصية العاشرة: لا تنشغلي بالمسابقات والفوازير والمسلسلات.

الوصية الحادية عشر: إياك وكثرة الزيارات في رمضان.

الوصية الثانية عشر: لا تنشغلي في الأيام العشر بشراء الملابس أو كثرة التردد علي

الحيّاطات، وعمل الكعك، وعدم الإكثار فيها من الطاعة.

الوصية الثالثة عشر: لا تصلي وأنت مكشوفة العورة.

الوصية الرابعة عشر: لا تتطيبي عند الذهاب للمسجد.

الوصية الخامسة عشر: لا تختلطي بالرجال عند الخروج من المسجد بعد صلاة

التراويح.

الوصية السادسة عشر: إياك والتبرُّج عمومًا وعند الذهاب إلى المسجد خصوصًا.

الوصية السابعة عشر: إياك وكثرة الكلام في المسجد.

الوصية الثامنة عشر: لا تصطحبي الأطفال عند صلاة التراويح، وتشويشي على

المصلين.

الوصية التاسعة عشر: لا تمتنعي عن الزوج إذا دعاك للفراش في ليالي رمضان.

الوصية العشرون: لا تغفلي عن إحياء ليلة القدر.

أولاً: الوصايا الخاصة بالطعام:

الوصية الأولى: إياك والإفطار في نهار رمضان من غير عذر:

وهذا أمر خطير ابتُلِيَ به بعض المسلمين، وجزاؤه عظيم كما أخبر الرسول الأمين ﷺ.

ففي الحديث الذي أخرجه ابن حبان وابن خزيمة عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن

الحبيب النبي ﷺ قال: " بينما أنا نائم أتاني رجلان فأخذا بضبَعِي⁽¹⁾، فأتيا بي جبلاً

وَعَرًّا⁽²⁾، فقالا: اصعد، فقلت: لا أطيعه، فقالا: إنا سنُسَهِّلُه لك⁽³⁾، فصعدتُ حتى إذا

كنت في سَوَاءِ الجبل⁽⁴⁾، إذا بأصوات شديدة، قلت: ما هذه الأصوات؟ قالوا: هذا عواء

1- ضبعي: وسط العضد، وقيل: هو ما تحت الإبط.

2- وعراً: صعب المسلك، أي: الوصول إليه يكون بشدة وألم.

3- سنُسَهِّلُه لك: أي نجعله لك سهلاً، ونساعدك على صعوده ورقبه.

4- سَوَاءِ الجبل: وسطه.

أهل النار⁽¹⁾، ثم انطلق بي، فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيبهم⁽²⁾، مشققة أشداقهم⁽³⁾، تسيل أشداقهم دمًا، قلت: من هؤلاء؟ قالوا: الذين يفطرون قبل تحلّة صومهم⁽⁴⁾."

(صحيح الترغيب والترهيب: 995)

فإذا كان هذا وعيد من يفطرون قبل غروب الشمس ولو بدقائق معدودات، فكيف بمن يفطر اليوم كله؟! إنه على خطر كبير.

ففي مسند الإمام أحمد والنسائي عن عائشة-رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال: "ثلاث أحلف عليهنّ: لا يجعل الله تعالى من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وأسهم الإسلام ثلاثة: الصلاة، والصوم، والزكاة". (صحيح الجامع: 3021)

قال الحافظ الذهبي-رحمه الله- كما في "كتابه الكبائر": "وعند المؤمنين مقرر أن من ترك صوم رمضان بلا عذر أنه شر من الزاني، والمكاس⁽⁵⁾، ومدمن الخمر، بل يشكون في إسلامه، ويظنون به الزندقة والإخلال (أي في إيمانه خلل)". اهـ.

ولذلك كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول فيما رواه الخمسة: "من أفطر يومًا في رمضان من غير رخصة، لم يجزه صيام الدهر كله".

والمقصود هو التغليظ الشديد على من أفطر يومًا في رمضان متعمدًا بغير عذر، وليس المقصود أنه لا يقضي ما أفطره؛ لأن قضاءه واجب.

• بل وصل الأمر بالبعض أنه يجاهر بهذه المعصية (الفطر) في نهار رمضان.

والنبي العدنان يقول كما عند البخاري ومسلم: "كل أمي معافي إلا المجاهرين".

1- عواء: صراخ.

2- عراقيبهم: جمع عرقوب، وهو الوتر الذي خلف الكعبين.

3- أشداقهم: جوانب الفم.

4- قبل تحلّة صومهم: أي قبل أن يحل له ما حُرّم عليه بسببه، والمراد: أنهم يفطرون قبل تمام صومهم (أي: قبل وقت الإفطار).

5- المكاس: العشار، أي الذي يأخذ عُشر الأموال، والمقصود: هو جابي الضرائب التي تفرض على الناس ظلمًا، ومن معاني المكس: النقص والظلم.

فإذا كان هذا الخرق الواضح لشعيرة معظّمة جدًّا في نفوس المسلمين قابلها الناس بالسكوت والرضا لعمّهم الله بالعذاب سواء المفطرين أو الساكتين على هذا المنكر العظيم، كما قال رب العالمين:

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾
(الأنفال: 25)

وها هي إحدى زوجات الرسول ﷺ تسأله: "يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم، إذا كثرت الخبث". (رواه البخاري ومسلم)

وفي موطأ الإمام مالك يقول عمر بن عبد العزيز -رحمه الله-: "كان يقال: إن الله -تعالى- لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عمل المنكر جهارًا استحقوا العقوبة كلهم".

واعلم أخي الحبيب... أن عقوبة تارك الصيام عمدًا مع القدرة عليه شديدة.

عقوبة تارك الصيام في رمضان بغير عذر:

• أولاً: العقوبة في الدنيا:

1- حرمان البركة في الرزق والصحة والعمر:

فقد أخرج الإمام أحمد أن النبي ﷺ: "إن العبد ليُحرم الرزق بالذنب يصيبه".

ولعل قائل يقول: أنا أفطر ومع هذا يفتح الله عليّ الرزق، فنقول: اعلم أن هذا قد يكون استدراجًا من الله ﷻ. ففي مسند الإمام أحمد عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يجب، فإنما هو استدراج. ثم تلا النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ (الأنعام: 44)

وقد يعاقب الله هذا الإنسان في صحته التي يعصيه بها، أو يبتليه بنوع من المرض يجعله يصوم اضطرارياً لا اختياراً.

أما تعلم يا مَنْ تفرط في رمضان أن هناك من المرضي يمنعهم المرض من الصيام، وتختلط دموعهم بالدواء الذي يشربونه حزناً على عدم الصيام.

2- ضيق الصدر:

فَمَنْ زرع الشوك لا يجني العنب، وَمَنْ يزرع الذنوب لا يجني السعادة، فالسعادة الحقيقية حرام على كل مَنْ أعرض عن الله، قال تعالى: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (123) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (طه: 124،123)

3- ظلمة في القلب وسواد في الوجه:

يقول ابن عباس-رضي الله عنهما-: " إن للحسنة ضياء في الوجه، ونوراً في القلب، وسعة في الرزق، وقوة في البدن، ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة سواداً في الوجه، وظلمة في القبر والقلب، ووهناً في البدن، ونقصاً في الرزق، وبغضة في قلوب الخلق ".

4- أنه يجرم من بركات رمضان:

يا من تريد أن تستريح من تعب الصوم، أما تخاف أن يجرمك الله من رمضان بالموت؟! فقد حكى: أنه كان لهارون الرشيد غلام سفيه كان يستثقل الصيام، فلما أقبل شهر رمضان تضايق هذا الغلام، وأخذ يقول:

دعاني شهر الصوم ولا كان من شهر ولا صمت شهراً بعده آخر الدهر

فلو كان يُعِدُّني الأنام بقوة على الشهر لاستعديتُ قومي على الشهر

يعني: لو كان الناس يستطيعون مساعدتي على حرب هذا الشهر لطلبت منهم ذلك.

فأصابه الله بمرض الصرع، فكان يصرع في اليوم عدة مرات، ومازال كذلك حتى مات قبل أن يصوم رمضان الآخر.

5- يعيش كما تعيش البهائم:

إن الذي وصلت به شهوة البطن والفرج إلى حد أنه أفطر في رمضان - بغير عذر شرعي - لا شك أن أقرب الأخلاق إلى أخلاقه هي أخلاق البهائم، لأن شهوتها في الأكل والشرب وقضاء الوطر.

قال ابن القيم -رحمه الله-: وأما الذنوب البهيمية فمثل: الشره، والحرص على قضاء شهوة البطن والفرج، ودليل هذا في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ (محمد:12)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (الفرقان: 44)

قال بعض السلف: "إن هذه القلوب جوّالة، فمنها ما يجول حول العرش، ومنها ما يجول حول الحشّ".

أي: حول مكان القاذورات والنجاسات".

وانظر لهؤلاء الذين دفعتهم شهوة الأكل إلى التحايل على الحرام فمسخهم الله قرده:

إنها قصة بنى إسرائيل الذين يسكنون على شاطئ البحر، وقد نهبوا عن الصيد يوم السبت ليتفرغوا للعبادة في ذلك اليوم، وكانت الأسماك تأتيهم فقط يوم السبت، فنصبوا الشبّاك يوم السبت، وأخذوا السمك يوم الأحد، وهذا نوع من أنواع التحايل على الحرام، وامتنعت مجموعة من الصالحين عن ذلك، ونصحت المخالفين لأمر الله، فلما لم يستجب هؤلاء المخالفون للنصح، مسخهم الله إلى قرده، فذهب الصالحون إليهم في ذات يوم فوجدوهم ممسوخين إلى قرده - والعياذ بالله - فكان الرجل الممسوخ يأتي إلى قريبه الصالح ويشم ثيابه ويكي، ولا يستطيع أن يتكلم لأنه أصبح قرداً.. فيعاتبه قريبه الصالح، ويقول له: ألم أنهك؟! فيهب القرد - أي الرجل الممسوخ - رأسه، يعنى: بلى نهيتني، ولكن لم أستجب. (انظر تفسير القرطبي، سورة الأعراف)

قال الحسن البصري -رحمه الله-: "أكلوا والله أوحم - أسوأ - أكلة، أكلها أهلها، أثقلها خزيًا في الدنيا، وأطولها عذابًا في الآخرة".

• نداء إلى الذين يفطرون في رمضان ويتزكون الصيام:

يا مَنْ تتركون الصيام في رمضان.. أتدرون مَنْ تعصون؟!؟

إنكم تعصون ربكم الذي خلقكم وأعطاكم من كل ما سألتموه، فمالكم لا ترجون الله وقارا؟

يا مَنْ تتركون الصيام في رمضان.. هل تعلمون أن الله وملائكته يُصلُّون على المتسحرين، وهذا السحور عون على الصيام، فما ظنكم بالصيام؟

فقد جاء في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله وملائكته يُصلُّون على المتسحرين". (الصحيحه:1654)

فيا دنيّ الهمة.. تبيع صلاة الله والملائكة بشبع وتخمّة، ولا تصم عن لقمة.

يا مَنْ تتركون الصيام في رمضان من أجل الطعام.. اعلموا أن هذا الطعام إذا جاوز اللسان فهو نتان، فالإنسان يشعر بلذته وطعمه لثوان معدودات ثم يصبح قاذورات، ويخرج على شكل فضلات- فأين لذته بعد الانهضام- ذهبت وبقيت العواقب الوخيمة.

تفنى اللذاذة ممّن نال صفوتها من الحرام، ويبقى الإثم والعار

تبقى عواقب سوء من مغبتها لا خير في لذة من بعدها النار

يا مَنْ تتركون الصيام في رمضان من أجل الماء.. هل تعلمون أن من أعطش نفسه الله في الدنيا، سقاه الله يوم العطش الأكبر، حين تدنو الشمس من رؤوس الخلائق.

فقد روي في الحديث الذي أخرجه البزار بسند فيه مقال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله

تعالى قضى على نفسه أنه من أعطش نفسه له في يوم صائف سقاه الله يوم العطش".

وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول: "صوموا يوماً شديداً حره حر يوم النشور، وصلوا

ركعتين في ظلمة الليل لظلمة القبور".

وقف أخي الحبيب وتفكر فيما ذكره أحد العمّال في مصنع الحديد والصلب

بجلوان:

حيث ذكر أن والده سقط في خزان الصخور المعدنية المنصهرة شديدة الحرارة، فتبحر الهيكل العظمى لوالده في ثوان، ولم يعد له أثر، فهذه نار الدنيا، ونهايتها موت، فما بالك بنار الآخرة؟! وهي أشد من نار الدنيا بسبعين مرة، ولا موت فيها.. اللهم سلِّم سلِّم.

وأسأل الله ﷻ لنا ولكم العفو والعافية في الدنيا والآخرة، وأن يجرننا من عذاب جهنم ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ (الفرقان: 65)

واعلم أن البعد عن جهنم . التي لا تُبقي ولا تذر . يكون بقدر صيامك في الدنيا .
فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " لا يصوم عبدٌ يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً ."

وعلينا أن نتذكر حال أهل النار، الذين رووا في الدنيا وتمتعوا بشتى متع الحياة، ولكنهم كانوا بعيدين عن الرحمن، كانت أمنيتهم كما ذكر القرآن عندما ينادون على أهل الإيمان: ﴿أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ (الأعراف: 50)

كان الأحنف بن قيس يكثر من الصيام فقيل له: إنك شيخ كبير وأن الصيام يضعفك، فقال: إني أعده لسفر طويل، والصبر على طاعة الله أهون من الصبر على عذابه".
يا مَنْ تظفر في رمضان من أجل شربة ماء.. أما تشنق لشربة هنيئة من يد الحبيب النبي ﷺ من حوضه يوم القيامة، وهو القائل ﷺ كما في صحيح البخاري: " حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، مَنْ يشرب منه فلا يظمأ أبداً".

الوصية الثانية: لا تكثر من شراء الأطعمة، وتنويع الأشربة استعداداً لرمضان:
فتبدأ النساء مع بداية الشهر بإعداد قائمة طويلة لما تحتاجه من المطاعم والمشارب، وهذه القائمة ربما تتضمن أكثر من ثلاثين صنفاً من الأطعمة والأشربة المختلفة. ولقد أثبتت الإحصائيات بالأسواق المحلية أن ما ينفق على الطعام والشراب في رمضان، يقترب من ثلاثة

أضعاف ما ينفق على ذلك في بقية الشهور. ولذلك تجدد أن البعض يستدين⁽¹⁾ لشراء الطعام والمشروبات على اختلاف ألوانها وأشكالها، من الياميش والمكسرات، والحلويات، وأنواع الفاكهة، والطيور واللحوم والأسماك، والخضروات والسلطات، وأنواع الألبان والعصائر، والتمر والزبيب... انتهاءً بكعك العيد.

وهذا كله ينهك الزوج من الناحية المادية، كما ينهك الزوجة من الناحية الجسدية؛ حيث تبدأ هي الأخرى في الاعتكاف المطبخي طوال الشهر، ولا تخرج من هذا الاعتكاف إلا مع العيد..

فهل هذا هو الاستعداد لشهر رمضان، والمغفرة والرضوان، والعتق من النيران؟ وعند الإفطار توضع أصناف الطعام بأشكالها وألوانها؛ فيأكلون ويشربون بشراهة، ثم يقومون كسالى قد ثقلت عليهم العبادة، يقومون عن الطعام وقد تركوا منه الكثير فيلقى في صناديق القمامة، وهذا هو التبذير الذي نهى عنه الشرع الحكيم، فقال رب العالمين: ﴿إِنَّ

الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ (الإسراء: 27)

- وأمرنا الرسول الأمين بالمحافظة حتى على اللقمة.

فقد أخرج الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت اللقمة فليمط ما كان بها من أذى ثم يأكلها ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ فليلع أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه البركة".

قال مجاهد - رحمه الله -: "لو أنفق إنسان ماله كله في الحق لم يكن مبذراً، ولو أنفق مئداً في غير حق كان مبذراً".

1- مر أبو حازم سلمة بن دينار على الجزائريين، فقالوا له: يا أبا حازم! هذا لحم طيب شهوي، فاشتر، قال: ليس معي ثمنه، قالوا نؤخرك، قال: أنا أؤخر نفسي". (أي أجاهد نفسي عن شهوة اللحم، ولا أدخل في مذلة الدين).

ولو أسرف الرجل في أي شيء لشاركه الشيطان فيه سواء مسكن أو مطعم أو مشرب أو مركب، حتى الفراش.

كما جاء في الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "فراش للرجل، وفراش لامرأته، والثالث للضيف، والرابع للشيطان".

وهكذا حال كثير من الناس، أخذوا يتزودون من ألوان الطعام والشراب، وغفلوا عن الزاد الحقيقي الذي أمرهم به الله رب العالمين. قال تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (البقرة: 197)

قال ابن كثير -رحمه الله- في تفسير هذه الآية: "لما أمرهم الله بالزاد للسفر في الدنيا، أرشدهم إلى زاد الآخرة وهو استصحاب التقوى، كما قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ...﴾ (الأعراف: 26)

فلما ذكر اللباس الحسي نبه مرشدًا إلى اللباس المعنوي، وهو الخشوع والطاعة والتقوى، وذكر أنه خير من هذا وأنفع، وكان عطاء الخراساني يقول، في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ (البقرة: 197)

يعني: خير زاد للآخرة هي التقوى".

وقال الزمخشري -رحمه الله- في "الكشاف" في تفسير الآية السابقة: أي: اجعلوا زادكم إلى الآخرة اتقاء القبائح، فإن خير الزاد اتقاؤها.

وصدق القائل حيث قال:

تزوّد من التقوى فإنك لا تدري إذا جنّ ليلٌ هل تعيش إلى فجر
فكم من صحيحٍ مات من غير علةٍ وكم من سقيمٍ عاش حينًا من الدهر
وكم من فتى أمسى وأصبح ضاحكًا وقد نسجت أكفانه وهو لا يدري
وكم من عروسٍ زينوها لزوجها وقد نسجت أكفانها ليلة العرس

الوصية الثالثة: لا تترك السحور ولو أن تتجرع جرعة من ماء:

فَمَنْ تَرَكَ السَّحُورَ مَتَعَمِّدًا؛ فَقَدْ تَرَكَ وَصِيَّةَ الرَّسُولِ ﷺ وَفَاتَهُ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ.

فقد أخرج النَّسَائِيُّ بسند صحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ فَقَالَ: "إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ إِيَّاهَا فَلَا تَدَعُوهَا". أَيْ: فَلَا تَتْرُكُوهَا.

قال ابن المنذر-رحمه الله:- "أجمع العلماء أن السحور مندوب إليه مستحب، ولا مأثم على من تركه، وحض النبي ﷺ أمته عليه؛ ليكون قوة لهم على صيامهم". (انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٤ / ٤٥).

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْبَرَكَةُ فِي ثَلَاثَةٍ؛ فِي الْجَمَاعَةِ وَالثَّرِيدِ وَالسُّحُورِ". (الصحيحة: 1045)

وأخرج الإمام أحمد وأبو داود والنسائي عن العرياض بن سارية ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ، وَقَالَ: هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ". (صحيح النسائي: 2162)

وأخرج الإمام أحمد والنسائي واللفظ له عن المقدم بن معد يكرب ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السُّحُورِ⁽¹⁾، فَإِنَّهُ هُوَ الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ". (صحيح النسائي: 2163)
(صحيح الجامع: 4081)

وأخرج ابن حبان عن أبي الدرداء ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هُوَ الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ" يعني: السحور". (صحيح الترغيب والترهيب: 1068)

1- السَّحُورُ: بالفتح اسم لما يُؤْكَلُ وقت السحر، والسُّحُورُ: هو المصدر أو فعل الفاعل، وكلا الضبطين مناسب إذا ذُكِرَ لفظ "الطعام"، أما إذا لم يُذَكَرْ فلا يصح إلا لفظ السَّحُورِ بالفتح؛ لأن السَّحُورَ هو الذي يُؤْكَلُ. (انظر: معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، د/ أحمد مختار: ١ / ٤٣٩).

قال ابن دقيق العيد - رحمه الله -: " وفي هذه الأحاديث دليل على استحباب السحور للصائم وتعليل ذلك بأن فيه بركة، وهذه البركة يجوز أن تعود إلى الأمور الأخروية فإن إقامة السنة توجب الأجر وزيادته، ويحتمل أن تعود إلى الأمور الدنيوية؛ كقوة البدن على الصوم وتيسيره من غير إضرار بالصائم ". (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: 267/1)
(انظر فتح الباري لابن حجر: ٤ / ١٤٠)

وأخرج البخاري ومسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً "

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - كما في "فتح الباري: 4/172": " البركة في السحور تحصل بجهات متعددة منها: اتباع السنة، ومخالفة أهل الكتاب، التقوي به على العبادة والزيادة على النشاط، ومدافعة سوء الخلق الذي يسيره الجوع، والتسبب بالذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة، وتدارك نيّة الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام ".
وأخرج ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

" تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجُرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ ". (قال الألباني: حسن صحيح).

ومن بركة أكلة السحور: مخالفة أهل الكتاب:

فالسحور أصبح شعار المسلمين لما فيه من مخالفة أهل الكتاب، فإنهم لا يتسحرون.

كما ثبت ذلك في "صحيح مسلم" عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ (1)، أَكَلَةُ السَّحْرِ (2) ".
1- فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب: أي الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم: السحور، فإنهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور. (أفاده النووي)

2 - أكلة السحر: هي السحور: وأكلة: المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشية وإن كثر المأكول فيها، والأكلة: بضم الهمزة: اللقمة، والصواب: فتح الهمزة

(أفاده النووي - رحمه الله -)

وأخرج الدارمي بسند صحيح عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص قال: كان عمرو بن العاص يأمرنا أن نصنع له الطعام يتسحر به فلا يصيب منه كثيراً، فقلنا له: تأمرنا به ولا تصيب منه كثيراً؟ قال: إني لا أمركم به إني أشتهيه ولكي سمعت رسول الله ﷺ يقول: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر".

قال النووي-رحمه الله-: أي الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم: السحور، فإنهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور". اهـ

وقال ابن دقيق العيد-رحمه الله-: "ومما يعلل به استحباب السحور: المخالفة لأهل الكتاب لأنه ممتنع عندهم، وهذا أحد الوجوه المتقضية للزيادة في الأجور الأخروية". اهـ

(فتح الباري لابن حجر: ٤ / ١٤٠) (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: 267/1)

وقال القرطبي-رحمه الله- في الحديث السابق: هذا الحديث يدل على أن السحور من خصائص هذه الأمة، ومما خف به عنهم: أكلة السحر". (الديباج على مسلم: 3:196)

وقال الصنعاني-رحمه الله- كما في "سبل السلام" عند قول النبي ﷺ: "تسحروا فإن في السحور بركة": "والبركة المشار إليها في الحديث هي: اتباع السنة، ومخالفة أهل الكتاب، للحديث الذي أخرجه مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر"⁽¹⁾، والتَّقْوِي بأكلة السحور على العبادة وزيادة النشاط". اهـ.

ومن بركة أكلة السحور كذلك أن الله وملائكته يصلون على المتسحرين.

فقد أخرج ابن حبان والطبراني عن ابن عمر-رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ⁽²⁾ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ". (صحيح الترغيب والترهيب: 1066)

1- يقول القرطبي- رحمه الله -: هذا الحديث يدل على أن السحور من خصائص هذه الأمة، ومما يخفف به عنهم أكلة السحر. (الديباج على مسلم: 196/3)

2- والمقصود بصلاة الله: هي الثناء على العبد في الملأ الأعلى (قاله أبو العالية؛ نقل هذا عنه البخاري في صحيحه). وصلاة الملائكة: هي الدعاء للعبد كما ورد في الحديث الإمام مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ

(صحيح الجامع: 1844)

وأخرج الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "السحور أكله بركة، فلا تدعوه، ولو أن يجرع أحدكم جرعةً من ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين". (صحيح الجامع: 3683)

• يستحب أن يجعل في السحور تمرًا:

وذلك للحديث الذي أخرجه أبو داود وابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم سحور المؤمن التمر". (صحيح أبي داود: 2345)

وأخرج الإمام أحمد والنسائي واللفظ له من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك عند السحور، يا أنس! إني أريد الصيام، أطمعني شيئاً، فأتيتُه بتمرٍ وإناءٍ فيه ماء، وذلك بعدما أذن بلال، فقال: يا أنس! انظر رجلاً يأكل معي، فدعوتُ زيد بن ثابت، فجاء، فقال: إني قد شربتُ شربةً سويقٍ وأنا أريدُ الصيام، فقال رسول الله: "وأنا أريدُ الصيام، فتسحرَ معهُ، ثم قامَ فصلَّى ركعتين، ثم خرجَ إلى الصلاة". (صحيح النسائي: 2166)

وفي التسحر بالتمر بركة عظيمة، فيطلب تقديمه في السحور، وكذا في الفطور إن لم يوجد رطب، وإلا فهو أفضل في وقته.

الوصية الرابعة: عليك بتأخير السحور:

وتأخير السحور أعون على الصوم، وأرفق بالصائم، وفرصة لاغتنام وقت السحر، وأسلم من النوم عن صلاة الفجر. وهناك من الأدلة التي تدل على استحباب تأخير السحور منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" - زاد الإمام أحمد: "وأخروا السحور".

صلى الله عليه وسلم: "إذا صلى أحدكم، ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه: اللهم اغفر له: اللهم اغفر له [اللهم تب عليه]،". الحديث.

وأخرج البخاري ومسلم عن أنس عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: "تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ". قُلْتُ: كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: قَدْرَ حَمْسِينَ آيَةً".

قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله- كما في "فتح الباري: 138/4": قال المهلب وغيره: "فيه تقدير الأوقات بأعمال البدن وكانت العرب تقدر الأوقات بالأعمال كقولهم: قدر حلب شاة، وقدر نحر جزور، فعدل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك إلى التقدير بالقراءة إشارة إلى أن ذلك الوقت كان وقت العبادة بالتلاوة.

وقال بن أبي جمرة: كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينظر ما هو الأرقق بأمته فيفعله؛ لأنه لو لم يتسحر لاتبعوه فيشق على بعضهم، ولو تسحر في جوف الليل لشق أيضاً على بعضهم ممن يغلب عليه النوم فقد يفضي إلى ترك الصبح أو يحتاج إلى المجاهدة بالسهر، وقال: فيه أيضاً تقوية على الصيام لعموم الاحتياج إلى الطعام ولو ترك لشق على بعضهم، ولا سيما من كان صفراوياً فقد يغشى عليه فيفضي إلى الإفطار في رمضان.

وقال أيضاً: وفي الحديث تأنيس الفاضل أصحابه بالمؤاكلة، وجواز المشي بالليل للحاجة؛ لأن زيد ابن ثابت ما كان يبيت مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه الاجتماع على السحور، وفيه حسن الأدب في العبارة؛ لقوله: "تسحرنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" ولم يقل نحن ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لما يشعر لفظ المعية بالتبعية". (فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر: ٤ / ١٣٨)

وأخرج النسائي في السنن الصغرى عن زبِّ بن حُبَيْشٍ قَالَ: "تَسَحَّرْتُ مَعَ حُدَيْفَةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا إِلَّا هُنَيْهَةٌ". (قال الألباني: صحيح)

وأخرج البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ يُنَادِي بِلَيْلٍ - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ...".

وقد مر بنا الحديث الذي أخرجه النَّسَائِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يا أنس إني أريد الصيام، أطعمني شيئاً، فأتيت به بتمر وإناء فيه ماء، وذلك بعدما أذن بلال". أي بعد الأذان الأول.

وأخرج الطبراني في "الكبير" عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ثَلَاثٌ مِنْ أَخْلَاقِ النَّبِيِّ: تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَوَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلَاةِ". (صحيح الجامع: 3038)

وتأخير السحور يجعل الإنسان يتعرض للوقت المبارك (وقت السحر): فوقت السحور وقت مبارك من جهات متعددة، فهو وقت النزول الإلهي، وهو وقت إجابة الدعوات.

فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟".

وهو أيضاً من أفضل أوقات الاستغفار: وقد أثنى الله تعالى على المستغفرين في هذا الوقت قال تعالى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ (آل عمران: 17)

وتأخير السحور يجعل الإنسان يدرك صلاة الفجر في وقتها: لأن النائم قد تفوته صلاة الفجر، أما الذي يُؤخَّرُ السحور فهو أقرب الناس حفاظاً على هذه الصلاة العظيمة، التي قال تعالى عنها: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: 78)

قال المفسرون: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ أي: صلاة الفجر، وسميت قرآناً، لمشروعية إطالة القرآن فيها أطول من غيرها، ولفضل القراءة فيها، حيث شهدها الله، وملائكة الليل وملائكة النهار، والتي قال عنها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"ومن صَلَّى الصبح في جماعة فكأنما صَلَّى الليل كله". (رواه مسلم)، كما أن تأخير السحور أضمن لإجابة المؤذن بصلاة الفجر ومتابعته، ولا يخفى ما في ذلك من الأجر

والثواب.

وكان صحابة النبي ﷺ يسمون السحور بالفلاح.

فقد أخرج الإمام أحمد والنسائي وابن خزيمة والحاكم من حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال في حديث: "... ثم قمنا معه - أي النبي ﷺ - ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أننا لا ندرك الفلاح، وكنا ندعو السحور الفلاح."

. وأخرج أبو داود والنسائي من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال في حديث له: "... فلما كانت الرابعة لم يقم - أي النبي ﷺ - فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح. قال: قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور، ثم لم يقم بنا بقية الشهر". الحديث

فما أسعدك يا عبد الله، يا مَنْ أطعت الله واستجبت لأمره، تأكل الأكلة، تكون لك فيها كل هذه البركة.

والخلاصة: أن تأخير تناول السحور يصبح عبادةً إذا نوى بها التقوي في طاعة الله، والمتابعة لرسول الله ﷺ.

والتبكير بالسحور والتعجيل به يؤدي في الغالب إلى: تضييع صلاة الفجر في جماعة. وشعور الصائم بالجوع والعطش مبكرًا، وهذا يؤدي بالطبع إلى قصور في قراءة القرآن، وفطور في العبادة، والعمل.

تنبيه: هناك من يستمر في تناول السحور حتى يتشهد المؤذن، وهذا خطأ كبير يقع فيه البعض. فيجب على الإنسان أن يتوقف عن تناول الطعام والشراب عند سماع أذان الفجر؛ لأن الأذان إعلام بدخول الوقت، والصيام شرعًا هو الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس بنية التعبد.

الوصية الخامسة: عليك بتعجيل الإفطار:

وتعجيل الفطر من هدي النبي ﷺ.

- فقد أخرج البخاري ومسلم عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: "كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: يَا فَلَانُ! قُمْ فَاجِدْخَ (1) لَنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَمْسَيْتَ، قَالَ: انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَوْ أَمْسَيْتَ، قَالَ: انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا، قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا، فَانزَلَ فَجَدَّحَ لَهُمْ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ".

- وفي رواية عند الإمام مسلم "كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ: "انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا"، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَمْسَيْتَ، قَالَ: "انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا"، قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا، فَانزَلَ فَجَدَّحَ لَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ".

مَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ فِي اتِّبَاعِ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمَّا كَانَ الصَّيَامُ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ وَأَعْظَمَ الْقُرْبَاتِ، كَانَ لِيَزَامًا عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَلْتَزِمَ هَدْيَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ الَّذِي حَثَّ عَلَى تَعْجِيلِ الْفِطْرِ.

وفي الحديث السابق يروي عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنهم كانوا مع النبي ﷺ في سفر، وكان صائماً، فلما غربت الشمس أمر النبي ﷺ رجلاً أن يجدخ لهم - بأن يخلط الشعير المدقوق أو الدقيق باللبن أو الماء ويقبله في القدر بعود ونحوه - وذلك ليفطروا عليه، فظن الرجل أن وقت الإفطار لم يحن بعد، فقال للنبي ﷺ: يا رسول الله! لو أحرزت الإفطار قليلاً؛ للتأكد من دخول وقت الغروب، فكرّر النبي ﷺ أمره وقال له: "قم فاجدخ لنا"، وكرّر الرجل إجابته، وفي المرة الثالثة قال له الرجل: "إن عليك نهاراً"، أي فلم نزل في وقت النهار ولم تغرب الشمس؛ لتوهمه أن ذلك الضوء الذي يراه من النهار الذي يجب صومه، وفي المرة

1- الجدح: تحريك الطعام في القدر بعود ونحوه.

الرابعة فَعَلَ الرَّجُلُ مَا أَمَرَهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ وَعَلَّمَهُمْ أَنَّهُ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَدَخَلَ اللَّيْلُ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ - وَذَلِكَ آخِرُ النَّهَارِ وَأَوَّلُ أَوْقَاتِ اللَّيْلِ - فَقَدْ حَلَّ وَقْتُ الْفِطْرِ لِلصَّائِمِ. وَبِهَذَا يَكُونُ تَعْجِيلُ الْفِطْرِ عِنْدَ تَحَقُّقِ غُرُوبِ الشَّمْسِ مُبَاشَرَةً؛ لِئَلَّا يُزَادَ فِي النَّهَارِ مِنَ اللَّيْلِ، وَلِأَنَّهُ أَرْفَقَ بِالصَّائِمِ، وَأَقْوَى فِي قَبُولِ الرُّخْصَةِ، وَشُكْرِ النِّعْمَةِ. (انظر فتح الباري: ٤ / ١٩٩)

وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " كان النبي ﷺ لا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ [وهو صائم] حَتَّى يُفِطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةِ مَاءٍ ". (صحيح الجامع: 4858)

وأخرجه البزار وأبو يعلى بلفظ: " ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ قَطُّ صَلَّى صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُفِطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةِ مِائٍ ". (صحيح الترغيب والترهيب: 1076)
وتعجيل الفطر وتأخير السحور من أخلاق النبوة.

كما مر بنا في الحديث الذي أخرجه الطبراني في "الكبير" عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

" ثلاثٌ من أخلاقِ النبوة: تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَوَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلَاةِ ". (صحيح الجامع: 3038)

- وأخرج الطبراني أيضا في الكبير من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: " إنا معشر الأنبياء، أمرنا أن نَعْجَلَ إِفْطَارِنَا، وَنُؤَخِّرَ سُحُورِنَا، وَنَضَعُ أَيْمَانَنَا عَلَى شِمَائِلِنَا فِي الصَّلَاةِ " - وفي رواية " وأن نضرب بأيماننا على شمائلنا ". (صحيح الجامع: 2286)

قال المناوي - رحمه الله - في " فيض القدير: 450/6 ": " تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين، فمن حافظ عليه تخلق بأخلاقهم، ولأن فيه مخالفة أهل الكتاب في تأخيرهم إلى اشتباك النجوم، وفي ملتنا هذا شعار أهل البدع، فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير، فإن آخر غير معتقد وجوب التأخير ولا ندبه، فلا خير فيه كما قال الطيبي - رحمه الله -: إن

متابعة الرسول هو الطريق المستقيم، ومن تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو في العبادة .

وقال الإمام الشافعي-رحمه الله-: " وأحب تعجيل الفطر وتأخير السحور؛ اتباعاً لرسول الله ﷺ ". (مختصر المزني: ٨/ ١٥٣)

والناس على السنة طالما أنهم يعجلون الفطر:

فقد أخرج ابن حبان من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " لا تزال أمتي على سنتي، ما لم تنتظر بفطرها النجوم ". (صحيح الترغيب والترهيب: 1074)

وهذه الخيرية تصيب الأمة بأسرها لبركة اتباع السنة، وينال تحيي هذه السنة مخالفة لأهل الكتاب من هذه الخيرية النصيب الوافر.

والناس بخير ما عجلوا الفطر.

فقد أخرج الإمام أحمد من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " لا تزال أمتي بخيرٍ ما عجلوا الإفطارَ ". (صحيح الجامع: 728)

قال القسطلاني-رحمه الله-: " تعجيل الفطر وتأخير السحور من خصائص هذه الأمة".

وأخرج البخاري ومسلم من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: " لا يزال الناس بخيرٍ ما عجلوا الفطرَ " - زاد الإمام أحمد: " وأخروا السحورَ " .

قال النووي-رحمه الله- في " شرحه على مسلم: 208/7: "فيه الحث على تعجيل الفطر بعد تحقق غروب الشمس، ومعناه لا يزال أمر الأمة منتظماً، وهم بخير ما داموا محافظين على هذه السنة، وإذا أخروه (أي: الفطر) كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه".

اهـ

وأخرج الطبراني عن أم حكيم- رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: " عجلوا الإفطار وأخروا السحور ". (صحيح الجامع: 3989) (الصحيححة: 1113)

وأخرج أبو داود والنسائي عن أبي عطية الوادعي قال: دخلت أنا ومسرؤق على عائشة - رضي الله عنها- فقلنا: " يا أم المؤمنين! رجالان من أصحاب محمد رضي الله عنه،

أَحَدُهُمَا: يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ، وَالْآخَرُ: يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ"،
قَالَتْ: " أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟". قَالَ: قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنُ
مَسْعُودٍ. قَالَتْ: " كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى
ﷺ ". (صحيح أبي داود: 2354) (صحيح النسائي: 2158)

فَالْحَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ فِي اتِّبَاعِ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالشَّرُّ كُلُّ الشَّرِّ يَأْتِي مِنَ الْإِبْتِدَاعِ فِي الدِّينِ،
وَلَمَّا كَانَ الصِّيَامُ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ وَأَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ، كَانَ لِزَامًا عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَلْتَزِمَ هَدْيَ
النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ.

وفي هذا الحديث يُخْبِرُ التَّابِعِيُّ أَبُو عَطِيَّةَ الْوَادِعِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ بْنِ
مَالِكٍ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ اسْتِئْذَانٍ،
فَسَأَلَهَا مَسْرُوقٌ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ الْأَوَّلُ إِذَا كَانَ صَائِمًا يُعَجِّلُ صَلَاتَهُ
لِلْمَغْرِبِ، وَيُعَجِّلُ بِإِفْطَارِهِ، فَيَفْطِرُ عِنْدَ تَحَقُّقِ الْغُرُوبِ، وَالْآخَرُ إِذَا كَانَ صَائِمًا يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ
وَالْإِفْطَارَ، وَالْمُرَادُ بِالتَّأخيرِ عَدَمُ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّعْجِيلِ، فَسَأَلَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَصَلَاةَ
الْمَغْرِبِ؟ وَسَأَلَتْ عَنْهُ دُونَ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ أَتَى بِمَا يُثْنِي عَلَيْهِ بِهِ، فَأَحَبَّتْ مَعْرِفَتَهُ؛ لِثَنِّي عَلَيْهِ
بِذَلِكَ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: " هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ"، أَي:
كَانَ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ كَفِعَلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ. وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ الْآخَرَ الَّذِي يُؤَخِّرُ
الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ هُوَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ﷺ، فَيَحْمَلُ عَمَلُ ابْنِ مَسْعُودٍ عَلَى السُّنَّةِ،
وَعَمَلُ أَبِي مُوسَى عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ.

قال عمرو بن ميمون الأزدي-رحمه الله-: " كان أصحاب محمد ﷺ أسرع الناس
فطراً، وأبطأهم سحوراً ". (أخرجه عبد الرزاق في مصنفه)

وأخرج ابن عدي في الكامل من حديث أنس ﷺ قال: " بكرّوا بالإفطار، وأخروا
السُّحُورَ ". (الصحيحة: 1773) (صحيح الجامع: 2835)

قال الألباني-رحمه الله- في حاشية صحيح الجامع: وهو في حكم المرفوع، لا سيما وله
شاهد مرفوع من حديث ابن عباس- رضي الله عنهما- وهو مخرج في صفة الصلاة ". اهـ.

قال ابن عبد البر - رحمه الله -: "أخبار تعجيل الفطر وتأخير السحور متواترة".
تنبيه: بعض الناس يظنون أنه لا يجوز لهم الإفطار إلا بعد أن يتشهد المؤذن، أو بعد الانتهاء من الأذان، وهذا اعتقاد باطل، حيث إنه يجوز للصائم أن يشرب أو يأكل عند سماع الأذان مباشرة، لكن يُستحب له ترديد الأذان للفوز بالأجر والثواب.
وتعجيل الفطر يكون لمخالفة أهل الكتاب:

فقد أخرج ابن ماجه وابن خزيمة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر، فإن اليهود يؤخرون ". (صحيح الجامع: 7695)

وأخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر، لأن اليهود والنصارى يؤخرون ". (صحيح الترغيب والترهيب: 1075) (صحيح الجامع: 7689) (صحيح أبي داود: 2353)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: " وهذا نص في أن ظهور الدين الحاصل بتعجيل الفطر لأجل مخالفة اليهود والنصارى، وإذا كانت مخالفتهم سبباً لظهور الدين، فإنما المقصود بإرسال الرسل أن يظهر دين الله على الدين كله، فتكون نفس مخالفتهم من أكبر مقاصد البعثة ". اهـ

قال المناوي - رحمه الله - في " فيض القدير: 450/6 ": " تعجيل الفطر فيه مخالفة أهل الكتاب في تأخيرهم إلى اشتباك النجوم، وفي ملتنا هذا شعار أهل البدع، فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير، فإن آخر غير معتقد وجوب التأخير ولا ندبه، فلا خير فيه كما قال الطيبي - رحمه الله -: إن متابعة الرسول هو الطريق المستقيم، ومن تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو في العبادة ".

وقال أيضاً -رحمه الله-: "وتعجيل الفطر امتثالا للسنة ومخالفة لأهل الكتاب، حيث يؤخرون الفطر إلى ظهور النجوم، وفيه إيحاء إلى أن فساد الأمور يتعلق بتغير هذه السنة، وأن تأخير الفطر عَلَّمَ على فساد الأمور". اهـ (فيض القدير: 395/6)

الوصية السادسة: عند الإفطار لا تبدأ بالطعام، ولكن أبدأ بالرطب، فإن لم تجد فالتمر، فإن لم تجد فالماء:

وهذا هو هدي النبي ﷺ. فقد أخرج أبو داود عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٍ، فَتَمْرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمْرَاتٍ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ". (صحيح أبي داود: 2356)

وأخرج الترمذي عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر (1) إنه بركة، فإن لم يجد فعلى الماء فإنه طهور".

وأخرج أبو يعلى وابن خزيمة وابن حبان من حديث أنس رضي الله عنه قال: "ما رأيت رسول الله ﷺ قط صلى صلاة المغرب حتى يفطر، ولو على شربة من ماء". (صحيح الترغيب والترهيب: 1076)

وفي الحديث السابق أن النبي ﷺ "كَانَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ"، أي: يأخذ عدداً من الرطبات يفطر عليها قبل أن يصلي المغرب، وهذا من باب تعجيل الفطر، و"الرطبة": البلح وتمر النخل الغض قبل أن يجف ويصبح تمراً، "فإن لم تكن رطبات"، أي: فإن لم يجد رطبات، أفطر على التمر، "فإن لم تكن"، أي: فإن لم يجد رطبات، "حساً حسواتٍ من ماء"، أي: شرب قليلاً من الماء، و"الحسوة": الجرعة من الشراب. وهذا الهدي النبوي فيه ما فيه من الفوائد الصحية، فلو بدأ الإنسان إفطاره بالرطب أو التمر والماء فهذا يفيد الجسم إفادة عظيمة، فقد ذكر بعض أهل الطب: أن الأمعاء تمتص المواد السكرية الذائبة في أقل من خمس دقائق، فيرتوي الجسم وتزول أعراض نقص السكر والماء فيه، لأن سكر الدم ينخفض في أثناء الصوم؛ فيؤدي إلى الشعور بالجوع وإلى بعض التوترات أحياناً، وهذا سرعان ما يزول بتناول المواد السكرية، وقال بعضهم: وأما الماء، أي الإفطار

1- إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر: والأمر هنا للندب.

على الماء، فإن الكبد يحصل له بالصوم نوع من اليبس، فإذا رطب بالماء كمل انتفاعه بالغذاء، فصلّى الله وسلم على نبينا الرؤوف الرحيم. (مخالفات رمضان للشيخ عبد العزيز السرحان ص: 16)

وقد أثبت أهل الطب أيضاً أهمية الإفطار على الرطب أو التمر؛ وذلك لأن الصائم يعتمد على ما يوجد بجسمه من سكر وخاصة المخزون في الكبد، والسكر الموجود في طعام السحور يكفي ست ساعات فقط من السحور، وبعد ذلك يبدأ الإمداد من المخزون الموجود بالكبد، ومن هنا فإن الصائم إذا أفطر على الرطب أو التمر والتي تحتوي على سكريات أحادية مثل الفركتوز، فإنها تصل سريعاً إلى الكبد والدم الذي يصل بدوره إلى الأعضاء وخاصة المخ، فيعطي الجسم الطاقة اللازمة له بعد الإفطار، أما الذي يملأ معدته بالطعام فيحتاج لمدة من ساعتين إلى ثلاثة ساعات حتى تمتص أمعاؤه السكر، ويستفاد منه كطاقة للجسم.

يقول ابن القيم -رحمه الله- كما في "زاد المعاد: 50/2": "وكان ﷺ يحض على الفطر بالتمر، فإن لم يجد فعلى الماء، هذا من كمال شفقتة على أمته ونصحهم، فإن إعطاء الشيء الحلو مع خلو المعدة أدعى إلى قبوله، وانتفاع القوى به، ولاسيما القوى الباصرة، فإنها تقوى به... وأما الماء فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع ييس، فإذا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده، ولهذا كان الأولى بالظمان الجائع، أن يبدأ قبل الأكل بشرب قليل من الماء، ثم يأكل بعده، هذا مع ما في التمر والماء من الخاصية التي بها تأثير في صلاح القلب، لا يعلمها إلا أطباء القلوب، وكان ﷺ يفطر قبل أن يصلي، وكان فطره على رطبات إن وجدها، فإن لم يجدها فعلى تمرات، فإن لم يجد فعلى حسواتٍ من ماء؛ تطفئ لهيب المعدة وحرارة الصوم، فنتبه بعده للطعام، وتأخذه بشهوة" .. اه باختصار.

وذكر ابن القيم أيضاً -رحمه الله- فوائد الرطب والتمر فقال كما في زاد المعاد: 291/4: "وهو مقوي للكبد، ملين للطبع، يزيد من الباءة: أي الجماع، وهو أكثر الثمار تغذية للبدن، فهو فاكهة، وغذاء، ودواء، وشراب، وحلو". اه

الوصية السابعة: لا تجلس على الطعام وتترك صلاة المغرب:

فمن الناس من يجلس على مائدة الطعام بعد أذان المغرب تاركًا الصلاة، ظنًا منه أن هذا هو المقصود بتعجيل الفطر وهذا خطأ، وقد وقع فاعل هذا في عدة محاذير منها: -

1- أن هذا خلاف هدي النبي ﷺ، إذ أن النبي ﷺ كان يُفطر على رطب أو تمر فإن لم يجد حسا حسواتٍ من الماء ثم ذهب إلى الصلاة، ودليل ذلك ما أخرجه أبو داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ يُفطر على رطباتٍ قبل أن يُصلي، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من الماء". (حسنه الألباني في الإرواء برقم: 922)

وهذا فيه ما فيه من الفوائد الصحيّة، فلو بدأ الإنسان إفطاره بالرطب أو التمر والماء فهذا يفيد الجسم إفادة عظيمة، فقد ذكر بعض أهل الطب: أن الأمعاء تمتص المواد السكرية الذائبة في أقل من خمس دقائق، فيرتوي الجسم وتزول أعراض نقص السكر والماء فيه، لأن سكر الدم ينخفض في أثناء الصوم؛ فيؤدي إلى الشعور بالجوع وإلى بعض التوترات أحيانًا، وهذا سرعان ما يزول بتناول المواد السكرية، وقال بعضهم: وأما الماء، أي الإفطار على الماء، فإن الكبد يحصل له بالصوم نوع من اليبس، فإذا رطب بالماء كمل انتفاعه بالغذاء، فصلّى الله وسلم على نبينا الرؤوف الرحيم. (مخالفات رمضان للشيخ عبد العزيز السدحان ص16)

ويقول ابن القيم -رحمه الله- كما في "زاد المعاد: 50/2": فإن إعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلو المعدة أدعى إلى قبوله، وانتفاع القوى به، ولا سيما القوى الباصرة، فإنها تقوى به... وأما الماء فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع يُيسر، فإذا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده، ولهذا كان الأولى بالظمان الجائع، أن يبدأ قبل الأكل بشرب قليل من الماء، ثم يأكل بعده، هذا مع ما في التمر والماء من الخاصية التي بها تأثير في صلاح القلب، لا يعلمها إلا أطباء القلوب. اهـ.

أضف إلى هذا أن من بدأ بالرطب أو التمر والماء، ثم ذهب للصلاة، ثم رجع لتناول الطعام، فهذا لا يأكل كثيراً، فلا يصاب بالتخمة، ويذهب إلى صلاة التراويح طيب النفس نشيط، بخلاف من جلس مباشرة بعد الأذان للطعام، فهذا يأكل ولا يشعر بالشبع إلا بعد ثلث ساعة، كما أثبت هذا أهل الطب فيصاب بالتخمة، ويذهب إلى صلاة التراويح خبيث النفس كسلان.

2- من المحاذير كذلك ترك صلاة الجماعة في المسجد، وهي واجبة على الراجح في حق الرجال، بالإضافة إلى ضياع الأجر الكبير المترتب عليها.

3- ومن المحاذير كذلك أنه يصلي المغرب بعد وقته، لأن آخر وقت المغرب هو غياب الشفق الأحمر، ولكن هذا الرجل يصلي المغرب بعد غياب الشفق الأحمر، وقبل وقت العشاء بدقائق، وينقرها نقرًا، والنبي ﷺ أخبرنا: "إن أحب الأعمال إلى الله الصلاة على وقتها". (رواه البخاري)

الوصية الثامنة: لا تترك الدعاء أثناء الصيام وعند الفطر:
لا تترك أخي الحبيب الدعاء أثناء الصيام.

فقد ذكر الله تعالى الدعاء بعد ذكر آيات الصيام فقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (185) وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (البقرة: 185، 186)

يقول ابن كثير-رحمه الله- في " تفسيره: 219/1": ذكر الله تعالى هذه الآية الباعثة على الدعاء متخللة بين أحكام الصيام إرشادًا إلى الاجتهاد في الدعاء عند إكمال العدة، بل وكذا كل فطر.

وأخرج الإمام أحمد من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد⁽¹⁾ قال: قال رسول الله ﷺ: "إنَّ لله عتقَاءَ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، لكلِّ عبدٍ منهم دعوةٌ مستجابةٌ".
قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله-: "يعني في رمضان". (أطراف المسند لابن حجر: 203/7)

وعند البزار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إنَّ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عُتْقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ - يَعْنِي: فِي رَمَضَانَ - ، وَإِنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً". (صحيح الترغيب والترهيب: 1002)
فالصائم له دعوة مستجابة كما بيّن هذا الحبيب النبي ﷺ.

ففي الحديث الذي أخرجه الترمذي والبيهقي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ". (صحيح الجامع: 3030)

قال المناوي-رحمه الله-: "ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ" أي: عند الله تعالى إذا توفرت شروطها⁽²⁾. "دَعْوَةُ الصَّائِمِ" حتى يفطر، ومراده كامل الصوم الذي صان جميع جوارحه عن المخالفات، فيجاب دعاؤه لطهارة جسده بمخالفة هواه". (فيض القدير للمناوي: 3/300)

وأخرج البيهقي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ". (صحيح الجامع: 3032)

1- قال محقق المسند: 420/12: إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك في الصحابي راوي الحديث لا يضر، فالصحابة كلهم عدول.

2- بأن لا يدعوا بإثم أو قطيعة رحم، أو يدعوا على نفسه أو ولده، وأن يستفتح دعائه بحمد الله تعالى والثناء عليه بما هو أهله، ثم يصلي ويسلم على النبي ﷺ، ويختم دعائه أيضاً بالصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وأن يستحضر قلبه أثناء الدعاء، فذلك أرجى للقبول.

وعند الإمام أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ - وفي رواية: حين يفطر- وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ". (حسنه الحافظ ابن حجر في أمالي الأذكار)

● أما الدعاء عند الإفطار فقد كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو عند فطره فيقول، ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ.

فقد أخرج أبو داود بسند حسن عن ابن عمر-رضي الله عنهما- قال: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: " ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ ".

(صحيح أبي داود: 2357) (صحيح الجامع: ٤٦٧٨)

وفي هذا الذكر اعتراف بفضل الله تعالى في إذهاب الجوع والظمأ والإنعام بالطعام والشراب، فله الحمد والمنة.

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو-رضي الله عنهما- يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي". (رواه ابن ماجه)

تنبيه: هناك أحاديث ضعيفة يرددها البعض عند الإفطار، ومنها حديث رواه أبو داود عَنْ مُعَاذِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: "اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ".

- وفي رواية عند الطبراني في الصغير والأوسط عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَفْطَرَ، قَالَ: بِسْمِ اللهِ اللّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ".

وهذا الحديث قال عنه الإمام الشوكاني في "نيل الأوطار" والحافظ ابن حجر العسقلاني في "التلخيص الحبير": إسناده ضعيف، وقال عنه الإمام الألباني في "إرواء الغليل": حديث ضعيف.

ملاحظة: يضيف البعض للدعاء السابق عبارة (وبك آمنت وعليك توكلت): وهذه الزيادة لا أصل لها، قال الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: "زيادة، (وبك آمنت) لا أصل لها وإن كان معناها صحيحًا، وكذا زيادة (وعليك توكلت)".

وأيضاً هناك حديث أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس -رضي الله عنهما-
 قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ صُومْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ، فَتَقَبَّلْ مِنِّي
 إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ". (ضعفه الألباني في "الإرواء": ٣٦/٤)

الوصية التاسعة: لا تشغل بالإفطار عن ترديد الأذان:

وهذا خطأ شائع، حيث ينشغل بعض الصائمين بالإفطار عن ترديد أذان المغرب، مع
 أن النبي ﷺ قال: "إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ". (متفق عليه)
 فأمرنا النبي ﷺ بترديد الأذان دون تفرقة بين صائم وغيره، وعلى ذلك فيسن للصائم أن
 يردد أذان المغرب أثناء إفطاره، ولا يوجد مانع من الجمع بينهما.

- وقد مر بنا أن البعض يظن أنه لا يجوز له الإفطار إلا بعد التشهد في الأذان أو
 الانتهاء من الأذان بالكلية، فهذا فهم خاطئ، وليس كون الصائم لا يفطر حتى يردد الأذان
 تأكيداً لهذا الفهم الخاطئ، فهذا أمر وهذا أمر آخر، فالصائم له أن يأكل أو يشرب بمجرد
 الأذان، وهو الإعلام بدخول الوقت، لكن الأفضل له لإحراز الفضل التردد.

الوصية العاشرة: لا تسرف في تناول الطعام والشراب:

فالناس في رمضان يستكثرون من تناول ألوان الطعام والشراب، يرددون: "حيّاك الله يا
 رمضان بالقرع والبادنجان"، فترى الناس في رمضان ينفقون الأوقات والأموال في إعداد
 أصناف الطعام، فإذا أكلوا فإنهم يأكلون أكل المنهومين، ويشربون شرب الهيم، فيكون
 رمضان شهر التخمة والسمنة وأمراض المعدة، وهؤلاء الذين قال عنهم النبي ﷺ كما عند
 البيهقي: "شرار أمتي الذين غدّوا بالنعم، الذين يأكلون ألوان الطعام، ويلبسون ألوان
 الثياب، ويتشققون في الكلام".

وأخرج ابن ماجه والطبراني في الكبير عن عطية بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ
 سَلْمَانَ، وَأُكْرَهُ عَلَى طَعَامٍ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ: حَسْبِي، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ

أَكْثَرَ النَّاسِ شِبَعًا (1) فِي الدُّنْيَا، أَطْوَهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ " (قال الألباني: حديث حسن)

وأخرج الترمذي وابن ماجه عن ابنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- قَالَ: " تَجَشَّأُ (2) رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " كُفَّ جُشَاءُكَ عَنَّا، فَإِنَّ أَطْوَلَكُمْ جُوعًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَكْثَرُكُمْ شِبَعًا فِي دَارِ الدُّنْيَا " (صحيح ابن ماجه: 2721)

- وفي رواية: " كُفَّ عَنَّا جُشَاءُكَ، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

وجاء في تحفة الأحوذى: أن النهي عن الجشاء هو النهي عن الشبع؛ لأنه السبب الجالب له " . اهـ

وصدق القائل حين قال:

يا خادماً الجسم كم تسعى لخدمته أتطلب الربح فيما فيه خسران
أقبل على النفس واستكمل فضائلها فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان

1- قال بن المنير-رحمه الله-: ذكر البخاري في "الأشربة" في "باب شرب اللبن للبركة" حديث أنس، وفيه قوله: "فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه"، فيحتمل أن يكون الشبع المشار إليه في أحاديث الباب من ذلك؛ لأنه طعام بركة، قلت: وهو محتمل إلا في حديث عائشة ثالث أحاديث الباب فإن المراد به الشبع المعتاد لهم، والله أعلم. واختلف في حد الجوع على رأيين ذكرهما في الإحياء، أحدهما: أن يشتهي الخبز وحده فمتى طلب الأدم فليس بجائع، ثانيهما: أنه إذا وقع ريقه على الأرض لم يقع عليه الذباب. وذكر أن مراتب الشبع تنحصر في سبعة، الأول: ما تقوم به الحياة، الثاني: أن يزيد حتى يصوم ويصلي عن قيام وهذا واجب، الثالث: أن يزيد حتى يقوى على أداء النوافل، الرابع: أن يزيد حتى يقدر على التكسب، وهذا مستحبان، الخامس: أن يملأ الثلث وهذا جائز، السادس: أن يزيد على ذلك وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه، السابع: أن يزيد حتى يتضرر وهي البطنة المنهي عنها وهذا حرام اهـ. ويمكن دخول الثالث في الرابع والأول في الثاني والله أعلم " (فتح الباري لابن حجر: ٥٢٨ / ٩)

2- تجشأ: أي أخرج من فمه الجشاء، وهو ريح يخرج من الفم مع صوت عند الشبع.

فمن أراد أن يفوز بـرمضان، ويستشعر حلاوة الإيمان، ويتمتع بقراءة القرآن، ويتلذذ بطول القيام؛ فعليه ألا يُكثِر من الطعام والشراب، امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: 31)

وقد نقل عن بعض السلف أنه قال: إن الله جمع الطب كله في هذه الآية. وقال ابن القيم -رحمه الله- في "زاد المعاد" تعليقا على هذه الآية "فمتى جاوز ذلك كان إسرافاً، وكلاهما مانع للصحة جالب للمرض، أعني عدم الأكل والشرب أو الإسراف فيه، فحفظ الصحة كله في هاتين الكلمتين". اهـ.

وصدق النبي ﷺ حين قال: "كل واشرب من غير إسراف ولا مخيلة".

قال ابن بطل -رحمه الله-: قال الطبري: غير أن الشبع وإن كان مباحاً فإن له حدّاً ينتهي إليه، وما زاد على ذلك فهو سرف، فالمطلق منه: ما أعان الأكل على طاعة ربه، ولم يشغله ثقله عن أداء واجب عليه، وذلك دونما أثقل المعدة، وثبط آكله عن خدمة ربه، والأخذ بحظه من نوافل الخير، فالحق لله على عبده المؤمن أن لا يتعدى في مطعمه ومشربه ما سد الجوع وكسر الظمأ. فإن تعدى في ذلك إلى ما فوقه مما يمنعه القيام بالواجب عليه لله كان قد أسرف في مطعمه ومشربه، وبنحو هذا ورد الخبر عن النبي ﷺ. (شرح صحيح البخاري - ابن بطل: ٩ / ٤٦٥)

فالإفراط في المأكل والمشرب سببٌ لكثير من الأمراض، ومدعاة للكسل والفتور عن الطاعة والعبادة.

وقد ذكر البيهقي كما في "شعب الإيمان: 22/5" عن الحلبي -رحمه الله- أنه قال: "وكل طعام حلال، فلا ينبغي لأحد أن يأكل منه ما يثقل بدنه؛ فيحوجه إلى النوم، ويمنعه من العبادة، وليأكل بقدر ما يسكن جوعه، وليكن غرضه من الأكل أن يشتغل بالعبادة ويقوى عليها". اهـ.

يقول الشافعي -رحمه الله-: "البطنة تذهب الفطنة".

وكان بعض العلماء يقول: "إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة، وخرست الحكمة، وقعدت الأعضاء عن العبادة".

وقال الجنيد-رحمه الله-: " يجعل أحدكم بينه وبين صدره مخلاة من الطعام ويريد أن يجد حلاوة المناجاة ".

فعلى الإنسان أن يقتصد في مطعمه، ومشربه، وملبسه، وهذه من أخلاق النبوة. فقد أخرج الإمام أحمد وأبو داود أن النبي ﷺ قال: " إن الهدى الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة ". (صحيح الجامع:1993)

فالعاقل من يأكل ليعيش، لا أن يعيش ليأكل.

ملاحظة: الحديث الذي أخرجه ابن السني وأبو نعيم أن رسول الله ﷺ قال: " صوموا تصحوا ".

حديث ضعيف، ضعفه الألباني -رحمه الله- لكن معناه صحيح. ويؤيد هذا المعنى الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة ؓ مرفوعاً: " والصيام جنة ". أي: وقاية من أدواء الروح والقلب والبدن، فالصوم له تأثير عجيب في حفظ الجوارح الطاهرة، والقوى الباطنة، فهو يحفظ على القلب والجوارح صحتها، ويعيد لها ما استلبته منها أيدي الشهوات وهو من أكبر العون على التقوى.

وعلى هذا ينبغي على الإنسان منا أن يقوم عن الطعام قبل الشبع.

فقد أخرج الإمام أحمد والترمذي من حديث المقدم بن معدي كرب ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: " ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن (1)، بحسب ابن آدم أكالات يقمن (2) صلبه، فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه ". (صحيح الترمذي:2380) (صحيح الجامع:5674)

1- قال طيب العرب ابن كلدة: المعدة بيت الداء.

2- يقمن: من الإقامة وهذا إشارة إلى الغذاء الضروري.

- وفي رواية: " مَا مَلَأَ آدَمِيَّ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسَبُ الْآدَمِيِّ لُقَيْمَاتٌ ⁽¹⁾ يُقْمَنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ غَلَبَتْ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ فَتُلُتْ لِلطَّعَامِ، وَتُلُتْ لِلشَّرَابِ، وَتُلُتْ لِلنَّفْسِ ".
 وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِلَفْظٍ: " فَحَسَبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتٍ يُقْمَنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ فَاعِلًا لَا مَحَالَةَ، فَتُلُتْ لِطَعَامِهِ، وَتُلُتْ لِشَرَابِهِ، وَتُلُتْ لِنَفْسِهِ "، وَفِي لَفْظِ ابْنِ مَاجَهَ: " فَإِنْ غَلَبَتْ ابْنَ آدَمَ نَفْسُهُ فَتُلُتْ لِطَعَامِهِ، وَتُلُتْ لِشَرَابِهِ، وَتُلُتْ لِنَفْسِهِ ".
 قال علماؤنا: لو سمع بقراط هذه القسمة، لعجب من هذه الحكمة.

ويذكر أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق، فقال لعلي بن الحسين بن واقد: ليس في كتابكم من علم الطب شيء؟، -والعلم علمان: علم الأديان وعلم الأبدان-، فقال له علي: قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابنا. فقال له: ما هي؟ قال: قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾. فقال النصراني: ولا يؤثر عن رسولكم شيء من الطب. فقال علي بن الحسين بن واقد: جمع رسول الله ﷺ الطب في ألفاظ يسيرة. قال: ماهي؟ قال: المعدة بيت الأدوية، والحمية رأس كل دواء، وأعط كل جسد ما عودته ⁽²⁾، فقال النصراني: ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبًا! ".

يقول ابن القيم -رحمه الله- في "زاد المعاد: 18/4" شارحًا لهذا الحديث: "الأمراض نوعان: أمراض حادثة (مادية) تكون عن زيادة مادة أفرطت في البدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية، وهي الأمراض الأكثرية، وسببها: إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول، والزيادة على القدر الذي يحتاج إليه البدن، وتناول الأغذية القليلة النفع، البطيئة الهضم، والإكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة، فإذا ملأ آدمي بطنه من هذه الأغذية واعتاد ذلك، أورثته أمراضًا متنوعة، فإذا توسَّط في الغذاء، وتناول منه قدر الحاجة، وكان معتدلاً في كميته وكيفيته، كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير، ومراتب الغذاء ثلاثة: أحدها: مرتبة الحاجة، والثانية: مرتبة الكفاية، والثالثة: مرتبة الفضلة. فأخبر النبي ﷺ أن يكفيه لقيمات يُقْمَنُ صُلْبَهُ، قُوَّتَهُ وَلَا يَضْعُفُ مَعَهَا، فَإِنْ تَجَاوَزَهَا، فَلْيَأْكُلْ فِي

1- لُقَيْمَاتٌ: تَصْغِيرُ لُقْمَةٍ. أي دون عشر لقيمات، لأن جمع القلة بالألف والتاء لما دون العشرة.

2- قال ابن القيم: "هذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ. قاله غير واحد من أئمة الحديث" (الطب النبوي)

ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثلث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس، وعرض له الكرب والتعب بحمله بمنزلة حامل الحِمْلِ الثقيل، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب، وكسل الجوارح عن الطاعات، وتحركها في الشهوات التي يستلزمها الشبع، فامتلاء البطن من الطعام مضر للقلب والبدن، هذا إذا كان دائماً أو أكثرياً. أما إذا كان في الأحيان، فلا بأس به، فقد شرب أبو هريرة رضي الله عنه بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من اللبن حتى قال: "والذي بعثك بالحق، لا أجد له مسلماً". (أخرجه البخاري)، وأكل الصحابة بحضرة مراراً حتى شبعوا، والشبع المفرط يُضعف القوى والبدن، وإنما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء، لا بحسب كثرته، ولما كان في الإنسان جزء أرضي، وجزء مائي، وجزء هوائي، قسم النبي صلى الله عليه وسلم طعامه وشرابه ونفسه على الأجزاء الثلاثة ". اهـ

قال صاحب " الفواكه الداواني": "317/2": "ومن آداب الأكل أن تجعل بطنك ثلاثة أقسام: ثلثاً للطعام، وثلثاً للشراب، وثلثاً للنفس، لاعتدال الجسد وخفته؛ لأنه يترتب على الشبع ثقل البدن وهو يورث الكسل عن العبادة، ولأنه إذا أكثر من الأكل لما بقي للنفس موضع إلا على وجه يضر به، وقيل: أن المعدة بيت الداء، والحمية⁽¹⁾ رأس الدواء، وأصل كل داء البردة⁽²⁾.

وقال صاحب كتاب " سبل السلام": " وهذه الأحاديث وما في معناها، دليل على دَمِّ التَّوَسُّعِ فِي الْمَأْكُولِ وَالشَّبَعِ وَالِامْتِنَاءِ، وَالْإِحْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ شَرُّ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ الدِّينِيَّةِ، وَالْبَدَنِيَّةِ، فَإِنَّ فُضُولَ الطَّعَامِ مَجْلِبَةٌ لِلسَّقَامِ، وَمُثَبِّطَةٌ عَنِ الْقِيَامِ بِالْأَحْكَامِ، وَهَذَا الْإِرْشَادُ إِلَى جَعْلِ الْأَكْلِ ثَلَاثَ مَا يَدْخُلُ الْمِعْدَةَ مِنْ أَفْضَلِ مَا أُرْشِدَ إِلَيْهِ سَيِّدُ الْأَنْامِ صلى الله عليه وسلم، فَإِنَّهُ يُخَفِّفُ عَلَى الْمِعْدَةِ وَيَسْتَمِدُّ مِنَ الْبَدَنِ الْغِذَاءَ وَتَنْتَفِعُ بِهِ الْقُوَى وَلَا يَتَوَلَّدُ عَنْهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَدْوَاءِ، قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ إِذَا امْتَلَأَتِ الْمِعْدَةُ نَامَتِ الْفِكْرَةُ وَحَرَسَتِ الْحِكْمَةُ وَقَعَدَتِ الْأَعْضَاءُ عَنْ

1- الحمية خلو البطن من الطعام.

2- والبردة: التخمة وهي: ثقل الطعام على المعدة (انظراللسان: 83 / 3)، وقيل: هي إدخال الطعام على الطعام في المعدة قبل أن يتم هضم الأول. (قاله ابن خلدون).

الْعِبَادَةِ، وَفِي الْحُلُوِّ عَنِ الطَّعَامِ فَوَائِدُ وَفِي الْإِمْتِلَاءِ مَفَاسِدُ، فَفِي الْجُوعِ: صَفَاءُ الْقَلْبِ، وَإِيقَادُ الْقَرِيحَةِ، وَنَفَادُ الْبَصِيرَةِ، وَمِنْ فَوَائِدِهِ كَذَلِكَ كَسْرُ شَهْوَةِ الْمَعَاصِي كُلِّهَا، وَالِاسْتِيْلَاءُ عَلَى النَّفْسِ الْأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ، فَإِنَّ مَنْشَأَ الْمَعَاصِي كُلِّهَا الشَّهَوَاتُ، وَالْقُوَى وَمَادَّةُ الْقُوَى الشَّهَوَاتُ وَالشَّهَوَاتُ لَا مَحَالَةَ الْأَطْعِمَةُ فَتَقْلِيلُهَا يُضَعِّفُ كُلَّ شَهْوَةٍ وَقُوَّةٍ، وَإِنَّمَا السَّعَادَةُ كُلُّهَا فِي أَنْ يَمْلِكَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَالشَّقَاوَةَ كُلُّهَا فِي أَنْ تَمْلِكَهُ نَفْسُهُ وَأَمَّا الشَّبَعُ: فَيُورِثُ الْبَلَادَةَ، وَيُعْمِي الْقَلْبَ، وَيُكْثِرُ الْبُخَارَ فِي الْمَعِدَةِ وَالِدِمَاجِ فَيَثْقُلُ الْقَلْبَ بِسَبَبِهِ عَنِ الْجَرِيَانِ فِي الْأَفْكَارِ " . اهـ

ويسبب كذلك كثرة النوم، فَإِنَّ مَنْ أَكَلَ كَثِيرًا؛ شَرِبَ كَثِيرًا، فَتَنَامَ طَوِيلًا، وَفِي كَثْرَةِ النَّوْمِ؛ خُسْرَانُ الدَّارَيْنِ، وَفَوَاتُ كُلِّ مَنَفَعَةٍ دِينِيَّةٍ، وَدُنْيَوِيَّةٍ.

وقال الإمام مالك-رحمه الله-: "ومن طب الأطباء؛ أن ترفع يدك من الطعام وأنت تشتهيهِ " .

فالإنسان يمسك عن الأكل قبل الشبع اقتداء برسول الله ﷺ وحتى لا يقع في التخمة المهلكة، والبطننة المذهبة للفطنة. وقد ذكر أن هارون الرشيد الخليفة العباسي اجتمع عنده أربعة من الأطباء، فطلب منهم أن يصفوا له الدواء الذي لا داء فيه، فتكلم ثلاثة منهم، وقال الرابع منهم: ألا يأكل الإنسان حتى يشتهي الطعام، وأن يرفع يده وهو يشتهيهِ " . فاستحسن الخليفة هذا الرأي. (راجع إحياء علوم الدين: 3/ 87، والآداب الشرعية والمنح المرعية للمقدسي: 2/ 365)

- قال الغزالي في بيان فوائد الجوع، وآفات الشبع، وهي عشر فوائد قيمة، ذكر في الفائدة الأولى منها: " أن الشبع يورث البلادة، ويعمي القلب، ويكثر البخار في الدماغ؛ فيثقل القلب بسببه عن الجريان في الأفكار، وعن سرعة الإدراك " . (الإحياء: 3/ 84)

وذكر في الفائدة الثانية: " أن الشبع يفسد رقة القلب وصفاءه، الذي به يتهيأ لإدراك لذة المثابرة، والتأثر بالذكر "، وأورد عن أبي سليمان الداراني قوله: " إذا جاع القلب وعطش، صفا ورق، وإذا شبع عمي وغلظ " . (المصدر السابق: 3/ 85).

وقال -رحمه الله- في الفائدة الخامسة: " إن الإفراط في الشبع يزيد في قوة الشهوات، وهي منشأ المعاصي"، ونقل عن ذي النون المصري قوله: ما شبعْتُ قطُّ إلا عصيتُ، أو هممتُ بمعصية ". (المصدر السابق: 3/ 86 بتصرف)

ونقل عن أبي سليمان الداراني أيضاً قوله: " إن الشبع يُدخلُ على البدن ستَّ آفاتٍ، فذكر منها: فقد حلاوة المناجاة، وتعذر حفظ الحكمة، وثقل العبادة، وزيادة الشهوات ". (المصدر السابق: 3/ 87)

- وقال ابن رجب الحنبلي -رحمه الله- في " جامع العلوم والحكم": " إن قلة الغذاء تُوجب رقة القلب، وقوة الفهم، وانكسار النفس، وضعف الهوى والغضب، وكثرة الغذاء توجب ضد ذلك ". (جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي: 2/ 469)

- وقال محمد بن واسع -رحمه الله-: من قلَّ طعامه فهم وأفهم، وصفا ورق؛ وإن كثرة الطعام لتثقل صاحبه عن كثير مما يريد. (المصدر السابق: 2/ 471) (المورد العذب المعين من آثار أعلام التابعين: 2/ 162)

وقال الإمام القرطبي -رحمه الله- في " تفسيره": " إن في قلة الطعام منافع كثيرة، منها: أن يكون الرجل أصح جسمًا، وأجود حفظًا، وأزكى فهمًا، وأقل نومًا، وأخف نفسًا، وفي كثرة الأكل كظُّ المعدة، وفتن التخمّة، ويتولد منه الأمراض المختلفة ". (تفسير القرطبي: 7/ 192).

وقد مر بنا ما ذكره البيهقي في "شعب الإيمان: 5/ 22" عن الحلبي -رحمه الله- أنه قال: " وكل طعام حلال، فلا ينبغي لأحد أن يأكل منه ما يثقل بدنه؛ فيحوجه إلى النوم، ويمنعه من العبادة، وليأكل بقدر ما يسكن جوعه، وليكن غرضه من الأكل أن يشتغل بالعبادة ويقوى عليها ". اهـ.

وقد اتفق الأطباء من الروم، والهند، والفرس، على أن الأمراض كلها متولدة من ستة أشياء، فذكر منها: الأكل على الشبع. (الرحمة في الطب والحكمة للسيوطي ص: 21)

فالصيام أو عدم الشبع له فضائل وفوائد كثيرة منها:

صفاء القلب ورقته، كسر الشهوة في النفس وحفظ الجوارح، صحة البدن، التفرغ للعبادة، قهر الشيطان، تذكّر حال الفقراء والمساكين، شكر النعمة، وغير ذلك من الفوائد والفضائل والتي تضيق في هذا المقام حصرها.

يقول أحمد شوقي عن الصّوم: " حَرَمَانُ مَشْرُوعٌ، وتَأْدِيبٌ بِالْجُوعِ، وَخُشُوعٌ لِلَّهِ وَخُضُوعٌ، لِكُلِّ فَرِيضَةٍ حِكْمَةٍ، وَهَذَا الْحُكْمُ ظَاهِرُهُ الْعَذَابُ وَبَاطِنُهُ الرَّحْمَةُ، يَسْتَثِيرُ الشَّفَقَةَ، وَيَحْضُ عَلَى الصَّدَقَةِ؛ يَكْسِرُ الْكِبْرَ، وَيُعَلِّمُ الصَّبْرَ، وَيَسُنُّ خِلَالَ الْبِرِّ؛ حَتَّى إِذَا جَاعَ مَنْ أَلْفَ الشَّبَعِ، وَحَرَّمَ الْمُتَرَفُّ أَسْبَابَ الْمَتَعِ، عَرَفَ الْحَرَمَانَ كَيْفَ يَقَعُ، وَالْجُوعَ كَيْفَ أَلْمُهُ إِذَا لَدَعَ."

وقفة مع الحبيب النبي - صلى الله عليه وسلم -:

- أخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "أنه مرّ بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل، وقال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا، ولم يشبع من خبز شعير".

- وفي صحيح مسلم عن النعمان بن بشير -رضي الله عنهما- قال: "ذكر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ما أصاب الناس من الدنيا، فقال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد من الدقل⁽¹⁾، ما يملأ به بطنه".

- وأخرج الترمذي من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة وأهله طاويين لا يجدون عشاء، وإنما كان أكثر خبزهم الشعير".

- وعند الترمذي كذلك من حديث طلحة رضي الله عنه قال: "شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعنا ثيابنا عن حجر عن بطوننا، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين".

- وعند الإمام أحمد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "إن فاطمة -رضي الله عنها- ناولت النبي صلى الله عليه وسلم كسرة من خبز شعير، فقال: ما هذه؟ فقالت: قرص خبزته، فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة، فقال لها: هذا أول طعام أكله أبوك منذ ثلاثة أيام".

1. الدقل: رديء التمر.

وكان النبي ﷺ يسأل الله ﷻ أن يرزقه طعاماً يسد الرمق فقط.
ففي "الصحيحين" عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً (1)".

وأخيراً علينا أن نتذكر كلام النبي ﷺ حيث قال: "أكثركم شبعاً في الدنيا أكثركم جوعاً في الآخرة".

تنبيه: الأكل حتى الشبع يجوز أحياناً:

فالشَّبَعُ قد ورد تفسيره في معاجم اللغة بأنه ضدُّ الجوع، والشبع بهذا المعنى جائز؛ لما في الصحيحين: أن جابراً رضي الله عنه صنع طعاماً فدعا له النبيُّ ﷺ أهلَ الخندق، ثم قال النبيُّ ﷺ لجابر رضي الله عنه، ائذن لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا.. الحديث.

وفي صحيح البخاري: أن النبي ﷺ أعطى أبا هريرة رضي الله عنه لبناً فشرب، فما زال يقول: اشرب، حتى قال له: والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلماً.

وأما الشبع الزائد على المعتاد: فمكروه شرعاً، ومذموم طبعاً ما لم يفض إلى ضرر، فإذا أفضى إلى ضرر حرم.

الوصية الحادية عشر: إذا أكلت أو شربت ناسياً فأكمل صومك، فصومك صحيح:

فإن الأكل والشرب ناسياً لا يبطل الصوم، والصيام صحيح، ويستوي في ذلك الفرض والنفل؛ لعموم الأدلة عند الجمهور، خلافاً للإمام مالك والذي خص الحكم بصيام الفرض دون النفل، والصحيح أنه لا فرق. وذلك للحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "مَنْ نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه".

1. القوت: ما يسد الرمق.

الوصية الثانية عشر: لا تجمع بين التمر والزبيب في إناء واحد:

فلا يجوز خلط شيئين مما يقبل الانتباز (النقع) في الماء، كالبُسْر والرطب، والتمر والزبيب، وقد ذهب إلى تحريم الخليطين - وإن لم يكن مسكرًا- الإمام مالك، وهو ظاهر كلام أحمد والشافعي، وبه قال إسحاق، وابن حزم (غير أن ابن حزم خص بالتحريم الأنواع المذكورة فقط دون غيرها).

ودليلهم في تحريم الخليطين: ما أخرجه البخاري ومسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزهو، والتمر والزبيب، ولينبذ كل واحد منهما على حده".

- وأخرج الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يخلط الزبيب والتمر، والبسر والتمر".

ووجه النهي عن انتباز الخليطين أن الإسكار يسرع إلى ذلك بسبب الخلط قبل أن يتغير، فيظن الشارب أنه ليس بمسكر، ويكون مسكرًا، فنهى عنه سدًا للذريعة.

- وذهب الجمهور من الشافعية والحنابلة: إلى أنه يحرم الخليطان إن وصل إلى حد الإسكار، أما إذا لم يصل إلى حد الإسكار فإنه يكره فقط.

- بينما ذهب أبو حنيفة: بجواز الخليطين ما لم يصل إلى حد الإسكار، واستدل بحديث ضعيف أخرجه ابن ماجه عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء، فنأخذ قبضة من تمر، وقبضة من زبيب فنطرحها، ثم نصب عليه الماء، فننذه غدوة، فيشربه عشية، ونبذه عشية، فيشربه غدوة".

والراجح: هو ما ذهب إليه الفريق الأول من أهل العلم من تحريم الخليطين، وإن لم يكن مسكرًا؛ لأن النهي يقتضي التحريم ما لم يصرفه صارف.

ثم إن من المعلوم أنه إذا وُجد الإسكار حُرِّمَ الشراب سواء كان من خليطين أو من نوع واحد مستقل.

لكن ما حكم النبيذ⁽¹⁾ من صنف واحد؟

هو مباح إذا كانت مدة الانتباز قريبة أو يسيرة، بحيث لم يشتد ولم يصير مسكرًا، وحدّ الحنابلة هذه المدة بيوم وليلة، وأما المالكية والشافعية فلم يعتبروا المدة وإنما اعتبروا الإسكار. (وهو الأقرب للصواب)

1- فقد أخرج الإمام مسلم عن جارية حبشية قالت: " كنت أنبذ للنبي ﷺ في سقاء من الليل وأوكيه وأعلقه، فإذا أصبح شرب منه ".

2- وأخرج الإمام مسلم أيضًا عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: " كان رسول الله ﷺ ينتبذ له أول الليل فيشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليله التي تجيء، والغد، والليله الأخرى، والغد من العصر، فإذا بقي شيء سقاه الخادم، أو أمر به فصُبَّ ".
أي: إن كان بدا في طعمه بعض التغيير، ولم يشتد سقاه الخادم، وإن اشتد أمر بإهراقه.
اهـ (صحيح فقه السنة: "2 / 391 - 393" بتصرف)

ثانيًا: الوصايا الخاصة بالنساء:

الوصية الأولى: أختاه... إذا دخل عليك رمضان فتعلمي أحكام الصيام:

فمن النساء من تصوم على سبيل العادة، فلا تعرف واجبات الصيام، ولا سننه، ولا آدابه، ولا مفسداته، وهذا يجعلها تقع في كثير من الأخطاء أو المخالفات والتي تقدر في صحة صيامها وهي لا تدري. فلهذا ولغيره ينبغي لمن دخل عليها رمضان أن تتعلم أحكام الصيام، وهذا ليس من الترف العلمي، أو الثقافة الذهنية الباردة؛ بل هذا واجب على كل مسلم ومسلمة؛ فيتعرف كل منهما على أركان وشروط الصيام، وسنن وآداب الصيام، ومبطلات الصيام، والأمور المباحة في الصيام والتي لا تفسده إن فعلت، ومن هو الذي يجب عليه الصيام، ومن هو الذي يحرم عليه الصيام، ومن هو الذي يجوز في حقه الفطر والصيام على تفصيل، وتتعرف على المسائل المتعلقة بقضاء رمضان، وصيام التطوع التي رغب الشرع في صيامها: كصيام شهر الله المحرم، وصيام يوم عاشوراء، والإكثار صيام شهر شعبان، وصيام

1- النبيذ: هو ما يلقى من التمر أو الزبيب أو نحوهما في الماء حتى يخلو ويكسبه طعمه ثم يشرب.

سنة أيام من شوال، وصيام التسع الأول من شهر ذي الحجة، وصوم يوم عرفة، وصوم يوم وإفطار يوم، وصيام الاثنين والخميس من كل أسبوع، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر. والمسائل المتعلقة بصيام التطوع، والأيام المنهي عن صيامها، وكذلك التعرف على العبادات المرتبطة بالصيام من اعتكاف أو عمرة، وكذلك الأحكام المتعلقة بزكاة الفطر، وصلاة العيد، وأيضا التعرف على فضائل الصيام، حتى يقبل الإنسان منا على هذه العبادة بحمة ونشاط.

يقول ابن القيم-رحمه الله-: "إن الإيمان فرض على كل واحد، وهو ماهية مركبة من علم وعمل، فلا يتصور وجود الإيمان إلا بالعلم والعمل، ثم شرائع الإسلام واجبة على كل مسلم، ولا يمكن أداؤها إلا بعد معرفتها والعمل بها. اهـ
فطلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة، ولو علمت المرأة ما في طلب العلم ما تكاسلت عنه.

فقد أخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من سلك طريقا يلتمس فيه علما، سهل الله له طريقا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع...". الحديث
الوصية الثانية: إياك والصوم أثناء الحيض أو النفاس:

بعض النساء إذا حاضت في رمضان تصوم طوال اليوم حتى قبيل المغرب؛ فيشربن شربة ماء أو يطعمن لقمة (يجرحن صيامهن كما يقلن)، وهذه بدعة، فالحائض لا يجوز لها الصوم، وإن صامت فهي آثمة وغير مأجورة، ولكن لها أن تأكل وتشرب، وتقضي ما فاتها بعد رمضان، وهذا عليه إجماع المسلمين.

فقد أخرج البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تصم؟ فذلك نقصان دينها".

وربما كانت المرأة حائضا ثم تطهر أثناء النهار، فتمسك بقية اليوم، وهذا أيضا لا يجوز.
فقد أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" عن ابن جريج-رحمه الله- قال: "قلت لعطاء: المرأة تصبح حائضا، ثم تطهر في بعض النهار أتممه؟ قال: لا. هي قاضية".

بشرى: بعض النساء إذا حاضت ربما يضيق صدرها لما يفوتها من صلاة التراويح

وعبادات كانت تفعلها قبل أن تحيض، فالنبي ﷺ يبشرها بأنه سيكتب لها حال حيضها ما كانت تعمل من أعمال الخير. فقد أخرج البخاري من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا ".

الوصية الثالثة: لا تتركي الذكر وقراءة القرآن عند الحيض أو النفاس:

فالحائض أو النفساء لها أن تذكر الله عز وجل، وكذا تقرأ القرآن، أو تستمع إليه، وقراءة الكتب المفيدة... وغير ذلك من ألوان الطاعات.

ومما يدل على جواز الذكر والتسبيح، ما أخرجه البخاري ومسلم: " أن النبي ﷺ أمر الحائض بالخروج يوم العيد، فيكن خلف الناس فيكبون بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم ".
ففي الحديث: أن الحائض تكبر وتذكر الله تعالى.

وأيضاً يجوز لها قراءة كتب الحديث، والفقه، والدعاء، والتأمين عليه، واستماع القرآن، فهذا كله لا خلاف فيه، إنما الخلاف في قراءة الحائض للقرآن، والراجح جواز ذلك؛ لأن أحاديث المنع لا تصح.

وقد ذهب إلى الجواز: أبو حنيفة، والمشهور من مذهب أحمد، وقد ذهب البخاري وابن جرير وابن المنذر إلى جوازه، وحكي عن مالك والشافعي في القديم أيضاً جواز ذلك، حكاه عنهما ابن حجر في "فتح الباري".

يقول ابن حزم -رحمه الله- كما في "المحلى: 1/77": "قراءة القرآن والسجود فيه ومسّ المصحف، وذكر الله تعالى أفعال خير، مندوب إليها، مأجور فاعلها، فمن ادّعى المنع فيها في بعض الأحوال كُلف أن يأتي بالبرهان ". اهـ

ومما يدل على جواز قراءة الحائض للقرآن، ما أخرجه البخاري أن الحبيب النبي ﷺ قال لعائشة - رضي الله عنها - وهي حائض: " افعلي ما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت ". ومعلوم أن الحاج يذكر الله ويقرأ القرآن.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: " ليس في منعها من القرآن سنة أصلاً، أما

قوله ﷺ: " لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن ". (فهو حديث ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث)،

وقد كان النساء يحضن في عهد النبي ﷺ، فلو كانت القراءة محرمة عليهن كالصلاة؛ لكان هذا مما بينه النبي ﷺ لأُمَّته وتعلمه أمهات المؤمنين، وكان ذلك مما ينقلونه في الناس، فلما لم ينقل أحد عن النبي ﷺ في ذلك نهيًا لم يجوز أن تجعل حرامًا مع العلم أنه لم ينه عنه مع كثرة الحيض في زمنه، علم أنه ليس بمحرم. اهـ.

الوصية الرابعة: ليس من الضرورة تعاطي أدوية تمنع الحيض لإتمام الصيام في رمضان:

وإن كان هذا الأمر جائزًا لكن بشروط يبينها أهل العلم، إلا أن الأولى تركه.

يقول الشيخ ابن باز-رحمه الله-: " يجوز أن تستعمل المرأة أدوية في رمضان لمنع الحيض إذا قرر أهل الخبرة الأمناء من الأطباء ومن في حكمهم أن ذلك لا يضرها، ولا يؤثر على جهاز حملها، وخيرٌ لها أن تكف عن ذلك، وقد حلل الله لها رخصة في الفطر، إذا جاءها الحيض في رمضان، ويشرع لها قضاء الأيام التي أفطرتها، ورضي لها بذلك دينًا ". اهـ

- استعمال المرأة حبوب منع الحيض إذا لم يكن عليها ضرر من الناحية الصحية، فإنه لا بأس به، بشرط أن يأذن الزوج بذلك، ولكن حسب ما علمته أن هذه الحبوب تضر المرأة، ومن المعلوم أن خروج دم الحيض خروج طبيعي، والشيء الطبيعي إذا مُنع في وقته، فإنه لا بد أن يحصل من منعه ضرر على الجسم، وكذلك أيضًا من المحذور في هذه الحبوب أنها تخلط على المرأة عاداتها، فتختلف عليها، وحينئذ تبقى في قلق وشك من صلاحها ومن مباشرة زوجها... وغير ذلك، لهذا أنا لا أقول إنها حرام ولكني لا أحب للمرأة أن تستعملها خوفًا من الضرر عليها.

وأقول: ينبغي للمرأة أن ترضى بما قدر الله لها، فإلني ﷺ دخل عام حجة الوداع على أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- وهي تبكي، وكانت قد أحرمت بالعمرة، فقال: " ما لك لعلك نفست " قالت: نعم. قال: " هذا شيء كتبه الله على بنات آدم ".

فالذي ينبغي للمرأة أن تصبر وتحتسب، وإذا تعذر عليها الصوم والصلاة من أجل

الحيض، فإن باب الذكر مفتوح والله الحمد، تذكر الله وتسبحه، وتتصدق وتحسن إلى الناس بالقول والفعل، وهذا من أفضل الأعمال. (أفاده الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في "فتاوى النساء ص: 68، 69)

الوصية الخامسة: لا تتركي الصيام إذا طهرتي من حيضتك قبل الفجر:

فالمرأة إذا طهرت قبل الفجر ونوت الصيام، فصيامها صحيح وإن لم تغتسل إلا بعد الفجر، وكذلك إذا جامعها زوجها بالليل ولم تغتسل إلا بعد الفجر فصيامها صحيح.

ففي "الصحيحين" من حديث عائشة وأم سلمة -رضي الله عنهما-: "أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم".

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- كما في "فتح الباري: 1/192" في أوجه التفرقة بين الصوم والصلاة في حق الحائض: إن الحائض لو طهرت قبل الفجر ونوت الصيام صح صومها في قول الجمهور، ولا يتوقف على الغسل بخلاف الصلاة". اهـ

الوصية السادسة: عليك بقضاء ما فاتك في رمضان قبل صيام الست من شوال:

فيفضل لمن كان عليها أيام من رمضان أن تقضي هذه الأيام قبل أن تصوم ستاً من شوال، وذلك للحديث الذي أخرجه الإمام مسلم عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر".

فيفهم من هذا الحديث أن من أراد تحصيل هذا الفضل فعليه أن يتم قضاء ما فاته من صيام رمضان أولاً، حتى يكون قد أتم صيام رمضان كاملاً، ثم يتبعه بعد ذلك بصيام ست من شوال، فلا يقدم صيام الست على قضاء ما فات من رمضان.

قال الهيثمي -رحمه الله-: "ولأنها- أي الست من شوال- مع صيام رمضان -أي جميعه- وإلا لم يحصل الفضل الآتي وإن أفرط لعذر". (تحفة المحتاج: 3/457).

وهذا ما رجحه الشيخ ابن باز، وابن عثيمين -رحمهما الله- وبه أفتت اللجنة الدائمة: 392/10.

ويستأنس لهذا القول بما رُوي عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "وأنا

لا تقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة⁽¹⁾. (ضعيف)

- وقد ذهب فريق من أهل العلم إلى أنه يجوز صيام الست من شوال قبل قضاء ما فاته من صيام رمضان، وأن الحديث الذي استدل به الفريق الأول خَرَجَ مَخْرَجَ الْعَالِبِ وليس له مفهوم، خصوصاً لمن ضاق عليه شوال لو قضى ما فاته من رمضان، والمُعْتَادُ أن فضيلة صيام الست من شوال تحصل لمن صامها قبل قضاء ما عليه من أيام رمضان التي أفطرها لعذر؛ لأن من أفطر أياماً من رمضان لعذر يصدق عليه أنه صام رمضان؛ فإذا صام الست من شوال قبل القضاء حصل ما رتبته النبي ﷺ له من الأجر على إتباع صيام رمضان ستاً من شوال.

ويدل على ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة-رضي الله عنها- قالت: "كان يكون على الصوم في رمضان، فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان". ولا شك أنها كانت تتطوع في أثناء العام، وكان هذا بعلم النبي ﷺ فهو إقرار منه؛ لأنه لم ينكر عليها.

ومما يدل على ذلك أيضاً ما أخرجه الإمام أحمد عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، فَشَهْرَ بَعْدَهُ أَشْهُرَ، وَصِيَامَ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ، فَذَلِكَ تَمَامُ صِيَامِ السَّنَةِ".

فالنبي ﷺ أطلق في هذا الحديث ولم يقدم شيئاً على شيء، ولكن الفضل مترتب على الإتيان بهما.

وقد نقل البجيرمي في حاشيته على الخطيب: ٢ / ٣٥٢ "رداً على من قال: بأن الثواب لا يحصل لمن قدم الست على القضاء محتجاً بقول النبي ﷺ: "ثُمَّ اتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ": فقال: وَقَدْ يُقَالُ التَّبَعِيُّ تَشْمَلُ التَّقْدِيرِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا صَامَ رَمَضَانَ بَعْدَهَا وَقَعَ عَمَّا قَبْلَهَا تَقْدِيرًا، أَوْ التَّبَعِيُّ تَشْمَلُ الْمُتَأَخَّرَةَ كَمَا فِي نَفْلِ الْفَرَائِضِ التَّابِعِ لَهَا". اهـ

1- رواه ابن المبارك في الزهد وابن أبي شيبة في المصنف وسعيد بن منصور في سننه وأبو نعيم في الحلية (وهو أثر لا يصح).

والذي يظهر أن ما قاله أصحاب القول الثاني له وجه؛ لا سيما وأن المعنى الذي تدرك به الفضيلة ليس موقوفاً على الفراغ من القضاء قبل الست؛ فإن مقابلة صيام شهر رمضان لصيام عشرة أشهر حاصل بإكمال الفرض أداءً وقضاءً، وقد وسع الله في القضاء فقال تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ (البقرة: ١٨٥)، ففي هذه الآية أطلق الله القضاء ولم يقيد به. أما صيام الست من شوال فهي فضيلة تختص هذا الشهر تفوت بفواته لغير عذر.

ومع هذا فإن البداءة بإبراء الذمة بصيام الفرض أولى من الاشتغال بالتطوع، أضف لهذا أن تقديم الفرض على النفل من أحب الأمور إلى الله تعالى كما جاء بهذا الحديث القدسي⁽¹⁾، إلا إذا ضاق الوقت فيقدم صيام الست من شوال، والله أعلم. اهـ بتصرف (حكم صيام الست لخالد المصلح)

الوصية السابعة: لا تكثري من شراء الأطعمة:

فتبدأ النساء مع بداية الشهر بإعداد قائمة طويلة لما تحتاجه من المطاعم والمشارب، وهذه القائمة ربما تتضمن أكثر من ثلاثين صنفاً من الأطعمة والأشربة المختلفة. ولقد أثبتت الإحصائيات بالأسواق المحلية أن ما يُنفق على الطعام والشراب في رمضان، يقترب من ثلاثة أضعاف ما ينفق على ذلك في بقية الشهور.

ولذلك تجد أن البعض يستدين لشراء الطعام والمشروبات على اختلاف ألوانها وأشكالها، من الياмиش والمكسرات، والحلويات، وأنواع الفاكهة، والطيخ واللحوم والأسماك، والخضروات والسلطات، وأنواع الألبان والعصائر، والتمر والزبيب... انتهاءً بكعك العيد. وهذا كله ينهك الزوج من الناحية المادية، كما ينهك الزوجة من الناحية الجسدية؛ حيث تبدأ هي الأخرى في الاعتكاف المطبخي طوال الشهر، ولا تخرج من هذا الاعتكاف إلا مع العيد.

1- فقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ...".

فهل هذا هو الاستعداد لشهر رمضان، والمغفرة والرضوان، والعتق من النيران؟
الوصية الثامنة: لا تقضي الساعات الطوال في إعداد الطعام، وتضييع الأوقات في
المطبخ:

فمن النساء من تقضي الساعات الطوال في إعداد الطعام ولا تنتهي المرأة إلا قبيل
المغرب بدقائق، فتنشغل عن ذكر الله وقراءة القرآن، ويضيع عليها الذكر وقت الغروب وساعة
الإجابة، وعند السحر عند إطعام السحور، فيمكن للمرأة استغلال هذه الأوقات التي تعد
فيها الطعام في الذكر، والاستغفار، والتسبيح، والدعاء، وهي بذلك تجمع بين الحسنين، بين
إعداد الطعام، وكثرة الذكر، والاستغفار، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ولها أن تستمع
للقرآن والمحاضرات في المطبخ عند إعداد الطعام حتى لا تضيع الأوقات.

الوصية التاسعة: صحيح النية عند إعداد الطعام للزوج والأولاد:

فعدم تصحيح النية في إعداد الطعام فيه ما فيه من ضياع الأجر العظيم، والذي تستطيع
أن تتحصل عليه الزوجة في إحسان النية عند إعداد الطعام للصائمين.

فقد أخرج الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر، فمنا
الصائم ومنا المفطر، قال: فنزلنا منزلاً في يوم حار، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء، ومنا من
يتقي الشمس بيده، قال: فسقط الصُّومَ وقام المفطرون، فضربوا الأبنية، وسقوا
الركاب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ذهب المفطرون اليوم بالأجر."

فهؤلاء مفطرون وذهبوا بالأجر، فما نقول في كون القائم على خدمة الصائم صائماً
مثله، فمما لا شك فيه أن أجره مضاعف، بل لا نبالغ إن قلنا: إن كثيراً من الرجال حرموا
هذا الأجر، وخصّ الله به النساء، فعلى النساء أن يحتسبن نية تفطير الصائمين عند
إعدادهن الطعام، فيأخذن أجر من تُفطّر.

فقد أخرج الترمذي عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من فطّر
صائماً؛ كان له مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئاً ". (صححه الألباني
في "صحيح الترغيب": 1072)

فالأجر والثواب يكون على قدر النية:

يقول أبو طالب المكي -رحمه الله- كما في " قوت القلوب: 308/2": " النية الصالحة هي أول العمل الصالح، وأول العطاء من الله ﷻ. اهـ.

وهو مكان الجزاء، وإنما يكون للعبد من ثواب الأعمال على حسب ما يهب الله تعالى له من النيات، وربما اتفق في العمل الواحد نيات كثيرة (على مقدار ما يحتمل العبد من النية، وعلى مقدار علم العامل)، فيكون له بكل نية حسنة، ثم يضاعف كل حسنة عشر أمثالها، لأنها أعمال تجتمع في عمل.

وقال الإمام الغزالي في "الإحياء: 323/4": " الطاعات مرتبطة بالنيات في أصل صحتها، وفي تضاعف فضلها، أما تضاعف الفضل فبكثرة النيات الحسنة، فإن الطاعة الواحدة يمكن أن ينوي بها خيرات كثيرة، فيكون بكل نية ثواب، إذ كل واحدة منها حسنة، ثم تضاعف كل حسنة عشر أمثالها ".

الوصية العاشرة: لا تشغلي بالمسابقات والفوازير والمسلسلات

فتقضي المرأة معظم ساعات الليل في مشاهدة مثل هذا، والسؤال: أين هي من قيام الليل؟! وأين هي من قول الحبيب النبي ﷺ: " مَنْ قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه ".

الوصية الحادية عشر: إياك وكثرة الزيارات في رمضان.

فتضيع بذلك أوقات كثيرة كان يمكن أن تستثمر في التقرب إلى الله ﷻ بصالح الأعمال، فلو استغرقت هذه الزيارة ساعة، كان بإمكانها في هذه الساعة أن تقرأ جزأين من القرآن، وتختتم بهذا القرآن في شهر رمضان مرتين، فكيف إذا كانت الزيارة تمتد لساعات طويلة؟!!

الوصية الثانية عشر: لا تشغلي في الأيام العشر بشراء الملابس أو كثرة التردد على

الحيّطات، وعمل الكعك، وعدم الإكثار فيها من الطاعة:

كما نعلم أن الأعمال بالخواتيم، والعشر الأخيرة من رمضان فيها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر لذا: " كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ

أهله". (متفق عليه)

- وفي رواية عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره".

فلتحرص الأخت على اغتنام هذه الأيام، والتي ربما لا تدركها بعد ذلك، ولتجتهد فيها بأنواع الطاعات، من صلاة وصيام وقيام وذكر ودعاء وتلاوة للقرآن والصدقة، أما ملابس العيد فلتشتريها قبل رمضان، أو في الأيام الأولى منه.

الوصية الثالثة عشر: لا تصلي وأنت مكشوفة العورة:

فبدن المرأة كله عورة يجب عليها ستره، وإذا كانت في صلاة فإنها تُبدي الوجه والكفين. أخرج أبو داود والترمذي عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال: "لا يقبل الله صلاة حائض⁽¹⁾ إلا بخمار".

وأخرج أبو داود عن أم سلمة -رضي الله عنها-: "أنها سألت النبي ﷺ أتصلي المرأة في درع⁽²⁾".

وخمار بغير إزار؟ قال: إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها".

- وقد استهانت بعض المسلمات بحدود العورة في الصلاة، فقد تصلي الواحدة منهن وبعض أجزاء من جسدها مكشوفة، كأن ينكشف ذراعها، أو أجزاء من ساقها، أو شعرها... أو غير ذلك، وهذا كله حرام وقد يبطل الصلاة، فلتراعي المرأة عدم إبداء العورة في الصلاة.

- وكذلك عدم لبس ملابس شفافة تبين لون الجسم أو كشف أجزائه، ولتعلم أنها واقفة بين يدي الله تعالى في الصلاة تناجيه وتدعوه.

- كما أنه يكره أن تنتقب المرأة في الصلاة من غير ضرورة (كالصلاة في وجود أجنب)

1- حائض: أي البالغة.

2- الدرع: الجلباب.

قال ابن عبد البر-رحمه الله-: " وقد أجمعوا على أن على المرأة أن تكشف وجهها في الصلاة والإحرام أي: في الحج ". اهـ.

ولكنها تغطي وجهها عن الأجنب من غير نقاب.

الوصية الرابعة عشر: لا تطيب عند الذهاب للمسجد:

حيث تأتي بعض النساء إلى المسجد، وقد تعطرت وتجمّلت وكأنها تزف في يوم عرسها، وهذا خطأ جسيم وإثم عظيم، فقد أخرج البيهقي بسنده أن النبي ﷺ قال: " أيما امرأة تطيّبت، ثم خرجت إلى المسجد، لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل ". (صححه الألباني)

وعند الإمام أحمد أن أبا هريرة رضي الله عنه استقبل امرأة متطيبة فقال لها: " أين تريدين يا أمة الجبار؟ قالت: المسجد، فقال: وله تطيب؟ قالت: نعم. قال أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ قال: أيما امرأة خرجت من بيتها متطيبة تريد المسجد، لم يقبل الله ﷻ لها صلاة، حتى ترجع فتغتسل منه غسلها من الجنابة ".

- وأخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

" أيما امرأة استعطرت ثم خرجت، فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية، وكل عين زانية ".

- أخرج الإمام مسلم عن زينب زوجة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قالت: قال رسول الله ﷺ: " إذا شهدت إحداكن المسجد، فلا تمسّ طيباً ".

- وأخرج الإمام أحمد وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، ولكن ليخرجن وهن تفلات (1) ".

قال ابن دقيق العيد: وفي الحديث السابق: حرمة التطيب على مريدة الخروج إلى المسجد؛ لما فيه من تحريك داعية الرجال وشهوتهم، وربما يكون سبباً لتحريك شهوة المرأة أيضاً.

1- تفلات: غير متطيبات، يُقال امرأة تفلتة: إذا لم تتطيب. (أفاده الخطابي في "معالم السنن").

وأخرج الإمام مسلم من حديث زينب الثقفية -رضي الله عنها- أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول لنا: "إذا شهدت إحداكن العشاء في المسجد، فلا تتطيب تلك الليلة، ولا تمس طيباً".

- وفي رواية عند مسلم: "أما امرأة أصابت بخوراً، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة". وأنت إذا سألت هذه المرأة التي خرجت إلى المسجد، لماذا خرجت من بيتك إلى المسجد؟ قالت: طلباً لرضا الله وجنته، وخوفاً من عقابه وناره، فنقول: يا أيتها الأخت الفاضلة إن ما عند الله من الرحمة والمغفرة، والعنتق من النار لا يُنال بمعصيته، وإنما ينال بطاعته.

تنبيه: يقول المباركفوري -رحمه الله- كما في "تحفة الأحوذى: 6/173": "ويلحق بالطيب ما في معناه؛ لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة كالملبس والحلي الذي يظهر والزينة، وكذا الاختلاط بالرجال". اهـ.

الوصية الخامسة عشر: لا تختلطي بالرجال عند الخروج من المسجد بعد صلاة التراويح:

وهذا خطأ، لكن عليهن أن يبادرن بالخروج قبل الرجال، ولا يمشين إلا في حافات الطرق وجوانبها، وذلك أولى وأستر لهن، فقد أخرج أبو داود عن أبي أسيد مالك بن ربيعة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق: "استأخرن فليس لكن أن تحقن الطريق⁽¹⁾ عليكن بحافات الطريق، فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به".

ويؤيد هذا المعنى ما رواه ابن حبان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ليس للنساء وسط الطريق".

وهكذا ترى أن الإسلام جاء ليحافظ على المرأة ويصونها من الابتذال والامتهان، ويبعدها عن كل ريبة ويجعلها في منأى عن سهام المسمومة ونظر الرجال إليها، وإن خرجت

1- تحقن الطريق: أي تمشين في وسط الطريق.

لضرورة فلتلتزم بالحجاب، وعليها بجوانب الطريق حتى لا تخالط الرجال فتكون في مأمن من النظرات والشهوات.

الوصية السادسة عشر: إياك والتبرُّج عموماً وعند الذهاب إلى المسجد خصوصاً:
والتبرج: هو أن تبدي المرأة زينتها ومحاسنها، وما يجب أن تستره مما تستدعي به شهوة الرجال،

وهذا فعل الجاهلية الأولى والتي نهى الله عنه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ (الأحزاب: 33)

وأخرج الإمام أحمد بسند حسن عن أميمة بنت رقيقة -رضي الله عنها- أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تبايعه على الإسلام فقال: "أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقين، ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي بهتان تفترينه بين يديك ورجليك ولا تنوحين ولا تبرجين الجاهلية الأولى".

أيتها المتبرجة... اتق الله في نفسك، وفي عباد الله الصائمين، ولا تكوني رسول الشيطان إليهم؛ لتفسدي قلوبهم، وتشوشي صيامهم.

أختاه... احذري من التبرج، فإنه موبقة من الموبقات، وهو يجلب اللعان والطرده من رحمة الله، وهو من صفات أهل النار، وهو ظلمة وسواد يوم القيامة، وهو نفاق وفاحشة، وتهُتِكُ وفضيحة.

أخرج الطبراني في "الصغير" أن النبي ﷺ قال: "سيكون في أمي نساء كاسيات عاريات على رؤوسهن كأسنمة البخت⁽¹⁾، العنوهنَّ فإنهن ملعونات".

وأخرج البيهقي بسند صحيح عن أبي أذينة الصديقي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "خير نساءكم: الودود الولود المواتية، المواسية، إذا اتقين الله، وشر نساءكم: المتبرجات، المتخيلات، وهن المنافقات، لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم⁽²⁾".

1- البخت: نوع من الإبل.

وقد بين لنا رسول الله ﷺ مآل وعاقبة المتبرجة السافرة.

فقد أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "صنغان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات⁽¹⁾ مميلات مائلات⁽²⁾ رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة⁽³⁾، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها لتوجد في مسيرة كذا وكذا".

فإذا كانت المتبرجة محرومة من رائحة الجنة، فضلاً عن دخولها، فكيف تنأ بعيش آخرة النار؟!

أختاه... يا من خلعت حجابك ولم تستحي من ربك ألسنت حفيذة خديجة وعائشة وفاطمة؟

ألسنت من نساء المؤمنين؟ إذا قلت: نعم. فعليك أن تنصاعي لقول رب العالمين: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (الأحزاب: 59)

أختاه... أتعرفين من الذي أمرك بالحجاب؟ إنه الله. أتعرفين من هو الله؟ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الزمر: 67)

اعلمي... أن الذي أمرك بالعفة ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ (غافر: 19) اعلمي أيتها الأخت الفاضلة... أن المرأة إذا خلعت حجابها خلعت معه حياءها، ومن خلعت حياءها خلعت معه إيمانها.

2- الغراب الأعصم: هو أحمر المنقار والرجلين، وهو كناية عن قلة من يدخل الجنة من النساء؛ لأن هذا الوصف في الغراب قليل.

1- كاسيات عاريات: أي يكشفن شيئاً من أبدانهن إظهاراً لجمالهن، أو يلبسن ثياباً رقيقة تصف ما تحتها.
2- مميلات مائلات: أي متبخترات في مشيتهن، مميلات أكتافهن، أو مائلات إلى الرجال مميلات لهم بما يبدن من زينتهن.

3- كأسنمة البخت المائلة: أي يجمعن الضفائر فوق رؤوسهن فتشبه أسنمة الإبل.

فقد أخرج الحاكم في "المستدرک" بسند صحيح عن ابن عمر -رضي الله عنهما-
أن النبي ﷺ قال:

" إن الحياء والإيمان قرنا جميعاً فإذا رُفِعَ أحدهما رُفِعَ الآخر "

وصدق النبي ﷺ حيث قال كما عند البخاري: " إذا لم تستح فاصنع ما شئت ".
أختاه... اسمعي هذا الحديث وعيه جيداً، وانظري أين أنت منه.

أخرج أبو داود أن النبي ﷺ قال: " مَنْ جَرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة،
فقال أم سلمة: فكيف يصنع النساء بذبولهن؟ قال: يرخينه شبراً، قالت: إذن تنكشف
أقدامهن، قال: يرخين ذراعاً لا يزدن عليه "

يا سبحان الله! الرسول ﷺ يقول لأم سلمة يرخينه شبراً، ولكنها تقول: إن النساء لا
يطيقن هذا؛ لأن أقدامهن ستتكشف عند المشي، فلم ترض أن يُرْحَى الثوب شبراً يجر في
الأرض، ولكن فتيات هذا الزمان رضين بهذا الشبر، ولكنه ليس شبراً يجر في الأرض،
ولكنه شبراً فوق الركبتين.

لحد الركبتين تشمرين بربك أي نحر تعبرين
كأن الثوب ظل في صباح يزيد تقلصاً حيناً فحيناً
تظنين الرجال بلا شعور أم لأنك ربما لا تشعرين

وانظري أختاه... إلى هذه المرأة السوداء، امرأة من أهل الجنة، تعالي لنرى قصتها

أخرج البخاري ومسلم عن عطاء بن رباح عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "
ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ فقلت: بلى. فقال: هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ
فقال: "إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله تعالي لي، فقال: إن شئت صبرت ولك
الجنة، وإن شئت دعوت الله تعالي أن يعافيك، فقلت: أصبر. ثم قالت: "إني أتكشف،
فادع الله تعالي لي ألا أتكشف، فدعا لها "

سبحان الله! تخاف أن يظهر شيء من جسدها، وهي تعاني من مرض الصرع، وهي معذورة ولكنها حية عفيفة أبية، فطلبت من النبي ﷺ أن يدعو الله ألا تتكشف فهي تصبر على المرض وآلامه، ولكنها لا تصبر على التكشف، فما بال باللائي يكشفن عن أجسادهن بلا مرض ولا صرع.

الوصية السابعة عشر: إياك وكثرة الكلام في المسجد:

بعض الأخوات لا يطيب لهن التحدث إلا داخل المسجد، وبين ركعات التراويح يتحدثن عن أنواع الطبخات، وعن الأولاد، وعن الملابس... وغير ذلك، فيحدثن تشويشاً على المصلّيات، فينبغي على الأخت أن تعلم أنها ما جاءت لصلاة التراويح إلا لإراحة النفس من هموم الدنيا ومشاكل البيت.

الوصية الثامنة عشر: لا تصطحبي الأطفال عند صلاة التراويح، وتشوشي على المصلين:

فبعض النساء تصطحب معها الأولاد كلهم إلى المسجد، وغيرها تفعل مثل فعلها، فيكون المسجد كالحضانة، فلا يستطيع الإمام أن يقرأ، ولا المصلون أن يخشعوا، ولا النساء أن يصلين، هي تريد الخير حيث تشهد مع المصلين الصلاة، لكن ليس كل مرید للخير يبلغه، فإنها ربما تأثم لهذا الفعل.

فقد أخرج أبو داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستر وقال: ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذون بعضكم بعضاً ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة أو قال: في الصلاة".

فإذا كان رفع الصوت بالقرآن لا يجوز، لأنه يجذب سمع المصلي، ويشوش عليه تفكيره، فكيف برفع الصوت لا بالقرآن ولكن عن طريق صراخ الأطفال، والبكاء، والشجار الذي يُلهي الناس عن صلاتهم، فهذه الأخت صلاتها في بيتها أفضل.

تنبيه: لا يُفهم مما سبق تحريم أو عدم جواز دخول الأولاد المساجد، لا. فالأدلة على

جواز ذلك، ومنها:

1- ما جاء في مسند الإمام أحمد عن عبد الله بن بريدة قال: "سمعت أبا بريدة يقول: كان رسول الله ﷺ يخطبنا، فجاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر فحملهما فوضعهما بين يديه، ثم قال: "صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر، حتى قطعت حديثي ورفعتهما". (صحيح الجامع: 3757)

2- وأخرج الإمام أحمد: "أن النبي ﷺ جوّز⁽¹⁾ ذات يوم في الفجر، فقيل: يا رسول الله ﷺ. لم جوّزت؟ قال: سمعت بكاء صبي، فظننت أن أمه معنا تُصلي، فأردت أن أُفرِّغ أمه".

- وفي "الصحيحين" أنه ﷺ كان يقول: "إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي، فأجوّز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه".

3- وأخرج البخاري ومسلم من حديث أبي قتادة ؓ قال: "رأيت النبي ﷺ يوم الناس، وأمّامة بنت أبي العاص⁽²⁾ على عاتقه، فإذا ركع وضعها، وإذا رفع من السجود أعادها".

أخرج الإمام أحمد والنسائي: "أن النبي ﷺ كان ساجداً، ووراءه المسلمون، فأطال في سجوده حتى ظنوا أنه قبض، ولكنه أطال لأن أحد أسباطه⁽³⁾ كان قد امتطاه، فلم يشأ أن يُعجل عليه حتى يقضي حاجته".

تنبه: الحديث الذي رواه ابن ماجه وفيه: "جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم". حديث ضعيف جداً لا يُحتج به.

قال الإشبيلي-رحمه الله-: "لا أصل له"، وقال الألباني-رحمه الله-: "ضعيف لا يُحتج به اتفاقاً".

1- جوّز: خفف.

2- أمّامة بنت أبي العاص: هي بنت ابنته زينب - رضي الله عنها -.

3- أسباطه: السبط: هو ولد الولد.

لكن دخول الأولاد المساجد لابد أن يكون بضوابط حتى لا نشوش على المصلين ونفسد عليهم صلاتهم.

- وهناك مخالفة هي عكس السابقة:

وهي أن الأم تترك أولادها في الشارع، أو أمام التلفاز، أو تتركهم ولا تدري أين هم، ولا أين يجلسون؟ ومع من يذهبون؟، ثم تأتي إلى المسجد لتصلي صلاة التراويح، وهذا من التناقض، حيث إنها فعلت نافلة وتركت واجبًا.

الوصية التاسعة عشر: لا تمتنعي عن الزوج إذا دعاك للفراش في ليالي رمضان:

فمن النساء من تعتقد أن الجماع طوال الشهر بالليل والنهار حرام، وهذا خطأ، ومما يدل على جواز الجماع في ليل رمضان قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ (البقرة: 187)

أي: أُحِلَّ لَكُمْ في الليل بعد أذان المغرب إلى أذان الفجر الجماع، ومما يدل على هذا أيضاً ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة -رضي الله عنهما-: "أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم".

الوصية العشرون: لا تغفلي عن إحياء ليلة القدر:

فكثير من النساء ينشغلن عن إحياء هذه الليلة المباركة، عن طريق شراء ملابس العيد، أو عمل الكعك، أو فرش المنزل وتجهيزه لاستقبال العيد... وغير ذلك من الأعمال الدنيوية، والتي تضيع معها أعظم هدية من رب البرية، فقد جعل الله تعالى العمل في هذه الليلة خيراً من ألف شهر.

كما قال تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: 3) فمن حُرِمَ خير هذه

الليلة فهو المحروم، هكذا أخبر المعصوم ﷺ.

فقد أخرج الإمام أحمد والنسائي عن أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: "أَتَاكُمْ شهر رَمَضَانَ، شَهْرٌ مُّبَارَكٌ، فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ

أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ وَفِيهِ لَيْلَةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِّمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِّمَ". (صحيح الجامع: 55)

وأخرج ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه قال: " دخل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن هذا الشهر قد حضركم، وفيه ليلة خير من ألف شهر، مَنْ حُرِّمَهَا فَقَدْ حُرِّمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مُحْرَمٌ". (صحيح الجامع: 2247)

ليلة القدر يفتح فيها الباب، ويقرب فيها الأحاب، ويسمع الخطاب، ويرد الجواب، ويكتب للعاملين فيها عظيم الأجر، ليلة القدر خير من ألف شهر، فاجتهدى -رحمك الله- في طلبها، فهذا أوان الطلب، واحذري من الغفلة، ففي الغفلة العطب.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما عند البخاري: " مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

وأخرج الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَّةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ ". (صحيح الجامع: 759)

وبعد...

فهذا آخر ما تيسر جمعه في هذه الرسالة.

وأسأل الله - تعالى - أن يكتب لها القبول، وأن يتقبلها مني بقبول حسن، كما أسأله سبحانه وتعالى أن ينفع بها مؤلفها وقارئها، ومن أعان على إخراجها ونشرها..... إنه ولي ذلك والقادر عليه.

هذا وما كان فيها من صواب فمن الله وحده، وما كان من سهو أو خطأ أو نسيان فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا شأن أي عمل بشري فإنه يعتريه الخطأ والصواب، فإن كان صواباً فادع لي بالقبول والتوفيق، وإن كان ثمّ خطأ فاستغفر لي:

وإن وجدت العيب فسد الخلالا جلّ من لا عيب فيه وعلا

فاللهم اجعل عملي كله صالحاً ولوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه نصيباً

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

هذا والله - تعالى - أعلى وأعلم.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك